مركز الديمقراطية وحقوق العاملين
Democracy and Workers' Rights Center
DWRC

الائتلاف الوطني من حقي
لمناصرة وتعزيز حقوق المرأة الاقتصادية وحقها في العمل اللائق

أنا موجود

بحث ميداني حول

تأثير الحرب على قطاع غزة وممارسات الاحتلال في الضفة الغربية وتدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية وعنف المستوطنين والاستعمار على الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الإعاقة في فلسطين

إعداد مؤيد عفانة | حزيران 2025

مركز الديمقراطية وحقوق العاملين
Democracy and Workers' Rights Center

الائتلاف الوطني من حقي
لمناصرة وتعزيز حقوق المرأة الاقتصادية وحقها في العمل اللائق

أنا موجود

بحث ميداني حول:

تأثير الحرب على قطاع غزة وممارسات الاحتلال في الضفة الغربية وتدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية وعنف المستوطنين والاستعمار على الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الإعاقة في فلسطين

اعداد: مؤيد عفانة

حزيران – 2025

تم انتاج هذه الدراسة ضمن مشروع (أماكن عمل داعمة وشاملة للجميع) الذي ينفذه مركز الديمقراطية وحقوق العاملين بالتعاون مع الائتلاف الوطني (من حقي) والمنظمات والناشطين المدافعين عن حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة وبدعم من برنامج المساعدة الإنمائية لحكومة أيرلندا.

إن الأفكار والآراء والتعليقات الواردة فيها هي مسؤولية مركز الديمقراطية وحقوق العمال في فلسطين بالكامل، ولا تمثل أو تعكس بالضرورة سياسة وزارة الخارجية الايرلاندية.

Funded by بدعم من

Government of Ireland International Development Programme

فهرس المحتويات

الرقم	البنـــــــــــد	الصفحة
1	المقدمة	6
2	هدف البحث الميداني	6
3	منهجية تنفيذ البحث	7
4	الأدوات البحثية المستخدمة	7
5	الفصل الأول: عرض مختصر للإطار النظري الخاص بحقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة في العمل اللائق	8
6	- الاتفاقيات الدولية	8
7	- حقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة في التشريعات الفلسطينية.	9
8	- أهداف التنمية المستدامة 2030	11
9	- الخطط الوطنية.	12
10	- اتفاقيات منظمة العمل الدولية (ILO)	13
11	الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الفلسطيني إثر الحرب عل قطاع غزة	14
12	- البطالة	14
13	- الناتج المحلي الاجمالي	15
14	- واقع المالية العامة	15
15	الفصل الثالث: نتائج وتحليل الدراسة الميدانية (الاستبانات والمقابلات)	17
16	- مجالات الدراسة	17
17	- بيانات المتغيرات الديمغرافية لعينة الدراسة.	18
18	- نتائج وتحليل مجالات الدراسة المسحية	23
19	- أولاً: تأثير الحرب على قطاع غزة وممارسة الاحتلال في الضفة الغربية وتدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية وعنف المستوطنين والاستعمار على الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الاعاقة في الضفة الغربية.	24
20	- ثانياً: تأثير الحرب على قطاع غزة على الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الاعاقة في قطاع غزة.	33
21	الفصل الرابع: أوراق السياسات والتوصيات	41
22	- أوراق السياسات المقترحة.	41
23	- التوصيات	41
24	المصادر والمراجع	43
25	ملحق المقابلات الخاصة بالدراسة	44

مسرد المصطلحات

المصطلح	الشرح
الأشخاص من ذوي الإعاقة [1] تبعا للأمم المتحدة	أولئك الذين لديهم عجز حركي، أو نفسي، أو ذهني، أو حسي طويل الأجل، والذي حين يتفاعل مع الحواجز المختلفة يعيق مشاركتهم الكاملة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين
الإعاقة المركبة[2]	هي عبارة عن وجود مجموعة من الإعاقات المختلفة لدى شخص واحد.
التأهيل[3]	مجموعة الخدمات والأنشطة والمعينات الاجتماعية والنفسية والطبية والتربوية والتعليمية والمهنية التي تمكن المعوقين من ممارسة حياتهم باستقلالية وكرامة.
الترتيبات التيسيرية المعقولة.[4]	هي تعديلات أو ترتيبات ملائمة لا تشكل عبئاً غير متكافئ أو غير ضروري، قد تستدعي حالات معيّنة إجراءها، وهي تسمح للأشخاص ذوي الإعاقة من التمتع بجميع حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الأساسية وممارستها. وقد تعني تلك الترتيبات في مكان العمل إجراء بعض التغييرات في بيئة العمل للسماح للأشخاص ذوي الإعاقة بالعمل بشكل آمن ومنتج.
الحقوق الاقتصادية [5]	حقوق ذات طبيعة خاصة يقترن وجودها بنشاط الانسان وعمله، فهي مجموعة من الحقوق المتعلقة بالنشاط الاقتصادي بكل جوانبه ومجالاته، وعمله، وسعيه لبلوغ الحياة الكريمة، وما ينتج عن هذا النشاط من ثروات مادية أو غيرها، وتتضمن الحقوق الاقتصادية كلً من: الحق في العمل، الحق في الضمان الاجتماعي، حق الملكية "التملك".
العمل[6]	كل ما يبذله العامل من جهد ذهني أو جسماني لقاء أجر سواء كان هذا العمل دائماً، أو مؤقتاً، أو عرضياً، أو موسمياً.
المعوق (المعاق)[7] تبعا للقانون الفلسطيني	الشخص المصاب بعجز كلي أو جزئي خلقي أو غير خلقي وبشكل مستقر في أي من حواسه، أو قدراته الجسدية، أو النفسية، أو العقلية إلى المدى الذي يحد من إمكانية تلبية متطلبات حياته العادية في ظروف أمثاله من غير المعوقين.
المواءمة[8]	جعل الأماكن العامة وأماكن العمل مناسبة لاستخدام المعوقين.
الموائمة المتكاملة[9]	العمل على ازالة المعيقات وضمان الوصول الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة بحيث لا يكون للإعاقة أي أثر سلبي، فعندما توفر المؤسسات الموائمة المتكاملة يصبح بإمكان الأشخاص ذوي الإعاقة المشاركة بمؤسسات المجتمع وليس فقط مؤسسات معينة.

1 اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الاشخاص من ذوي الإعاقة، المادة رقم (1)

2 قرار مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004، باللائحة التنفيذية للقانون رقم (4) لسنة 1999 م بشأن حقوق المعوقين، مادة رقم (1)

3 قانون رقم (4) لسنة 1999م، بشأن حقوق المعوقين، المادة رقم (1)

4 دليل أصحاب الأعمال لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، من إصدارات منظمة العمل الدولية، 2018.

5 المناعمة، أشرف (2022) « لحقوق الاقتصادية والاجتماعية في القانون الأساسي الفلسطيني المعدل 2005 « دراسة مقارنة»، المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية.

6 قانون العمل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2000، المادة رقم (1).

7 قانون رقم (4) لسنة 1999م، بشأن حقوق المعوقين، المادة رقم (1)

8 قانون رقم (4) لسنة 1999م، بشأن حقوق المعوقين، المادة رقم (1)

9 دليل شمول الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، مركز دراسات التنمية/ جامعة بيرزيت 2014.

ملخص تنفيذي

هدف البحث إلى تقصي وتحليل تأثير الحرب على قطاع غزة وممارسات الاحتلال في الضفة الغربية وتدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية وعنف المستوطنين والاستعمار على الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الاعاقة في فلسطين، والخروج بعناوين أوراق سياسات، وتوصيات عملية لدعم وتعزيز الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الاعاقة في فلسطين، وقد تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي لتنفيذ البحث، ومن خلال مراجعة الإطار النظري والأدبيات السابقة، والاحصائيات ذات الصلة، وتصميم استبانة وتوزيعها كأداة للدراسة، وذلك في الضفة الغربية وقطاع غزة، تستهدف العمال والعاملات من الأشخاص من ذوي الإعاقة، واجراء مقابلات مخصصة مع الجهات ذات الصلة (عمال وعاملات من ذوي الإعاقة، وزارة العمل، وزارة التنمية الاجتماعية، النقابات العمالية، المؤسسات الأهلية التي تعنى بالأشخاص من ذوي الإعاقة، ...)، وتلخيص نتائج البحث الميداني، بما يشمل التداعيات والمطالب للأشخاص ذوي الإعاقة، واعداد توصيات عملية قابلة للتطبيق، بما يشمل أوراق سياسات وحقائق من أجل تعزيز الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الإعاقة في فلسطين، ونقاش مسودة البحث مع الأطراف ذات الصلة.

وقد ناقش الفصل الأول من البحث المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية، والتي أكدت على حق الأشخاص من ذوي الاعاقة في العمل دون تمييز، والمساواة في الفرص والمعاملة، وتوفير بيئة عمل ميسّرة ودامجة، وتمكين ذوي الإعاقة من العمل المنتج والمستقل، وتشجيع توظيفهم في القطاعين العام والخاص، وحق الوصول إلى فرص عمل متساوية، وحق الحماية من التمييز، وحق توفير بيئة عمل مريحة، وحق التأهيل المهني، وحق الحصول على خدمات الدعم، وحق الانضمام إلى النقابات العمالية، والحق في الأمن الاقتصادي والاجتماعي، في حين ناقش الفصل الثاني واقع الاقتصاد الفلسطيني الذي تعرض إلى انتكاسة حادّة بسبب الحرب الإسرائيلية على قطاع غزة، وممارسة الاحتلال في الضفة الغربية لتدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية وعنف المستوطنين، الامر الذي أدى الى تراجع الناتج المحلي الاجمالي، وفاقم من نسب البطالة، وفقدان مئات آلاف العمال والعاملات لفرص عملهم، ومن ضمنهم الأشخاص من ذوي الإعاقة، مما خلق واقع معقد وظروف صعبة اثرت سلباً على الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص من ذوي الإعاقة.

أما الفصل الثالث، فقد تناول تحليل الدراسة الميدانية (الاستبانات والمقابلات)، حيث تم بناء استبانة موجهة للأشخاص من ذوي الإعاقة من العاملين والعاملات في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، ضمن عدة مجالات متعددة مرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأشخاص من ذوي الإعاقة، وتم اختيار عينة ممثلة للدراسة لتوزيع الاستبانة، وقد تكونت الاستبانات المكتملة والصالحة للتحليل من (195) مفردة من كل من مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة، منها (129) مفردة في الضفة الغربية، و(66) مفردة من قطاع غزة.

ومن أجل اثراء الدراسة، تم عقد (14) مقابلة مركزّة مع الجهات ذات الصلة، اشتملت على: وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة العمل، جمعية نجوم الأمل، الاتحاد الفلسطيني للصم، مركز جبل النجمة، جمعية قادر للتنمية المجتمعية، الجمعية الوطنية للتأهيل/ غزة، الاتحاد العام للأشخاص ذوي الإعاقة، المركز الوطني للتأهيل المجتمعي/ غزة، نشطاء من الأشخاص من ذوي الإعاقة.

وقد انبثق عن الدراسة، إعداد (6) أوراق سياسات في مواضيع: الالتزام بنسبة توظيف لا تقل عن 5% للأشخاص من ذوي الإعاقة، الشمول الاجتماعي لقضايا الإعاقة من خلال بيئة دامجة لتعزيز حقهم في العمل، تفعيل المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص تجاه دعم وتمكين الأشخاص من ذوي الإعاقة في سوق العمل، توفير قاعدة بيانات موحدة للأشخاص من ذوي الإعاقة، يتضمن كافة التفاصيل ذات العلاقة بسوق العمل، تطوير التعليم والتدريب المهني والتقني للأشخاص من ذوي الإعاقة، إطلاق حزم مشاريع تمكين اقتصادي «منح صغيرة» للأشخاص من ذوي الإعاقة للتغلب على قيود التنقل والمواءمة للأماكن.

كما خلص البحث إلى جملة توصيات، أهمها: انفاذ أوراق السياسات التي انبثقت من نتائج الدراسة، تحديث التشريعات الخاصة بقضايا وحقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة، ومعالجة الفجوات في التشريعات النافذة، من اجل تعزيز الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص من ذوي الإعاقة، وتحديدا: قانون حقوق ذوي الإعاقة، قانون العمل، قانون الخدمة المدنية، قانون الخدمة في قطاع الأمن، الالتزام بنسبة توظيف لا تقل عن 5% للأشخاص من ذوي الإعاقة، في القطاعات الإنتاجية المختلفة، الشمول الاجتماعي لقضايا الإعاقة من خلال بيئة دامجة، من اجل اتاحة الفرصة لذوي الإعاقة للاندماج في سوق العمل، تفعيل المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص تجاه دعم وتمكين الأشخاص من ذوي الإعاقة في سوق العمل، توفير قاعدة بيانات موحدة للأشخاص من ذوي الإعاقة، يتضمن كافة التفاصيل ذات العلاقة بسوق العمل، تطوير التعليم والتدريب المهني والتقني للأشخاص من ذوي الإعاقة، لتوفير رافعة للتنمية وتوفير فرص عمل مناسبة لهم، إطلاق حزم مشاريع تمكين اقتصادي «منح صغيرة» للأشخاص من ذوي الإعاقة للتغلب على قيود التنقل والمواءمة للأماكن، خلق ضرورة شراكات ما بين المؤسسات التي تُتعنى بقضايا

الإعاقة مع القطاع الحكومي والخاص لخلق فرص عمل وتدخلات لدعم الحقوق الاقتصادية والعمالية للأشخاص من ذوي الإعاقة، صدور تشريع فلسطيني يلزم كافة القطاعات الإنتاجية بتوظيف ما لا يقل عن 5% من الأشخاص من ذوي الإعاقة، وفي حال رفض القطاع الخاص، يتم فرض غرامة بقيمة الاجر المقدر للأشخاص من ذوي الإعاقة للوصول إلى نسبة 5%, ويتم تحويل هذه الغرامات إلى صندوق وطني مخصص للتمكين الاقتصادي لذوي الإعاقة، استهداف صندوق التشغيل لذوي الإعاقة في المشاريع والمنح، تفعيل نظام شكاوى عمالية خاصة بالأشخاص من ذوي الإعاقة لضمان متابعة شكاواهم الخاصة بالحقوق العمالية، التزام الهيئات المحلية بتنفيذ رزمة مشاريع تنموية مخصصة للأشخاص من ذوي الإعاقة، ضرورة اعتماد ملف الحقوق الاقتصادية والعمالية لذوي الإعاقة كملف سياساتي في الخطط الوطنية ومع المانحين، توفير الترتيبات التيسيرية الممكنة في المؤسسات المختلفة، من اجل تسهيل مشاركة الاشخاص من ذوي الإعاقة في العمل اللائق، تحفيز المؤسسات الإنتاجية لتشغيل الأشخاص من ذوي الإعاقة عبر رزمة محفزات، مثل تخفيضات ضريبة وغيرها، ضرورة اعتماد منهجية وطنية لشمول قضايا الإعاقة وليس التخصيص، ومن خلال خطة استراتيجية عبر قطاعية، توفير برامج اقراض ميسرة بدون فوائد او عمولات للتمويل منح صغيرة للأشخاص من ذوي الإعاقة، الالتزام بتوفير خدمات التأمين الصحي المجاني للأشخاص من ذوي الإعاقة، بمعزل عن نسبة الإعاقة، تفعيل الاعفاء الجمركي للسيارات للأشخاص من ذوي الإعاقة لكافة انوع الاعاقات، التزام وزارة التنمية الاجتماعية بدفع مستحقات الأشخاص من ذوي الإعاقة ضمن برنامج المساعدات النقدية بشكل منتظم، بعيدا عن إشكاليات الازمة المالية للسلطة الفلسطينية، تبعا لهشاشة الحالة الاقتصادية لأسر الأشخاص من ذوي الإعاقة، إطلاق حملة لتوعية الأشخاص من ذوي العلاقة بحقوقهم الاقتصادية، خاصة في ظل استغلال بعض ارباب العمل لهم، وضرورة إطلاق حوار وطني لنقاش قانون الضمان الاجتماعي من اجل اقراره، كونه مظلة تشريعية، وجسم مؤسساتي يحفظ الحقوق الاقتصادية والعمالية لكافة الفئات، ومن ضمنهم الأشخاص من ذوي الإعاقة، وضرورة توفير خطط اخلاء مستجيبة للأشخاص من ذوي الإعاقة في أماكن العمل.

مقدمة

تؤثر الأزمات والحروب بشكل مباشر على جميع شرائح وفئات المجتمع، ولكن ذلك التأثير يكون أشد وطأة على الفئات الهشة، ومنها الأشخاص من ذوي الإعاقة، فأثر الحروب والأزمات متعدد الابعاد على الأشخاص من ذوي الإعاقة، فمن جهة الحروب ترفع اعداد ونسب الاعاقات، ومن جهة أخرى، تؤثر سلباً على الحقوق الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية للأشخاص من ذوي الإعاقة.

ومما لا شك فيه ان الحرب الإسرائيلية على قطاع غزة وممارسات سلطات الاحتلال في الضفة الغربية من تدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية وعنف المستوطنين والاستعمار اثرت بشكل كبير على الحقوق العمالية والاقتصادية بشكل عام، وعلى تلك الحقوق الخاصة بالأشخاص ذوي الاعاقة بشكل خاص، خاصة وان فئة العمال كانت الأكثر تضرراً إثر حرب الإبادة الإسرائيلية على قطاع غزة، والحرب الصامتة في الضفة الغربية، فتبعاً لبيانات منظمة العمل الدولية فقد تم فقدان حوالي 201,000 وظيفة في قطاع غزة بسبب الحرب المستمرة، أما في الضفة الغربية تم فقدان 306,000 وظيفة أو ما يعادل أكثر من ثلث إجمالي العمالة في الضفة الغربية والتي تأثر فيها الاقتصاد بشكل كبير جدا.10 مما يعني فقدان حوالي (507,000) وظيفة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.

ومنذ اندلاع الحرب في تشرين الأول/أكتوبر 2023، وصل معدل البطالة في قطاع غزة إلى نسبة مذهلة بلغت 79.1 بالمائة. وفي الضفة الغربية، التي تأثرت بشدة أيضًا بالأزمة، بلغت نسبة البطالة في الضفة الغربية 32 بالمائة، وترفع هذه الأرقام متوسط معدل البطالة إلى 50.8% في منطقتي الأرض الفلسطينية المحتلة. ومع ذلك، فإن معدلات وأرقام البطالة لا تأخذ في الحسبان أولئك الذين تركوا القوى العاملة لأن فرص العمل لم تعد متاحة لهم. وبالتالي فإن العدد الفعلي لأولئك الذين فقدوا وظائفهم أعلى مما تشير إليه أرقام البطالة11.

وقد رافق الحرب على غزة تقطيع أوصال الضفة الغربية بحوالي 898 بوابة وحاجز عسكري، اعاقت حركة التجارة الداخلية ورفعت من تكلفة الخدمات المختلفة، مثل الحركة والتنقل الفردي او لنقل البضائع والسلع المختلفة، إضافة إلى إطلاق اليد للمستوطنين والمتطرفين الإسرائيليين لمهاجمة المدن والقرى الفلسطينية، عدا عن تدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية في مناطق الضفة الغربية، سيّما في شمالها، مما أثر سلباً على الحقوق العمالية والاقتصادية لكافة المواطنين، ومن ضمنهم الأشخاص من ذوي الاعاقة في فلسطين، خاصة انهم من الفئات الهشة والمهمشة والأكثر تأثراً بالظروف الأمنية والميدانية، واغلاق الطرق، وتردي الأوضاع الاقتصادية، ان كان في الضفة الغربية او قطاع غزة.

هدف البحث الميداني

تقصي وتحليل تأثير الحرب على قطاع غزة وممارسات الاحتلال في الضفة الغربية وتدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية وعنف المستوطنين والاستعمار على الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الاعاقة في فلسطين، والخروج بمقترحات أوراق سياسات، وتوصيات عملية لدعم وتعزيز الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الاعاقة في فلسطين.

10 تقرير الأمم المتحدة حول الحرب في غزة https://news.un.org/ar/interview/2024/04/1129706

11 منظمة العمل الدولية، تقرير بعنوان: الحرب ترفع نسبة البطالة إلى ما يقارب 80 بالمائة وتقلص الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 83.5 بالمائة في قطاع غزة، https://www.ilo.org/ar/resourc/news/alhrb-trf-nsbt-albtalt-aly-ma-yqarb-80-balmayt-wtqls-alnatj-almhly-alajmaly

منهجية تنفيـذ البحث

تـم اعتـماد المنهـج الوصفـي التحليـلي لتنفيـذ البحـث، ومـن خلال:

- مراجعة الإطار النظري والأدبيات السابقة، والاحصائيات ذات الصلة.
- تصميـم اسـتبانة وتوزيعهـا كأداة للدراسـة، وذلـك في الضفـة الغربيـة وقطـاع غـزة، تسـتهدف العـمال والعامـلات مـن الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة.
- اجـراء مقابـلات مخصصـة مـع الجهـات ذات الصلـة (عـمال وعامـلات مـن ذوي الإعاقـة، وزارة العمـل، وزارة التنميـة الاجتماعيـة، النقابـات العماليـة، المؤسسـات الأهليـة التـي تعنـى بالأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة، ...).
- تلخيص نتائج البحث الميداني، بما يشمل التداعيات والمطالب للأشخاص ذوي الإعاقة.
- اعـداد توصيـات عمليـة قابلـة للتطبيـق، بمـا يشـمل أوراق سياسـات مـن أجـل تعزيـز الحقـوق العماليـة والاقتصاديـة للأشـخاص ذوي الإعاقـة في فلسـطين.
- اعداد مسودة البحث الميداني.
- تنفيذ ورشة عمل لنقاش البحث مع الأطراف ذات الصلة.
- اعـداد النسـخة النهائيـة مـن البحـث الميـداني في ظـل التغذيـة الراجعـة وتوصيـات وملاحظـات المشـاركين والمشـاركات في ورشـة العمـل.

الأدوات البحثية المستخدمة

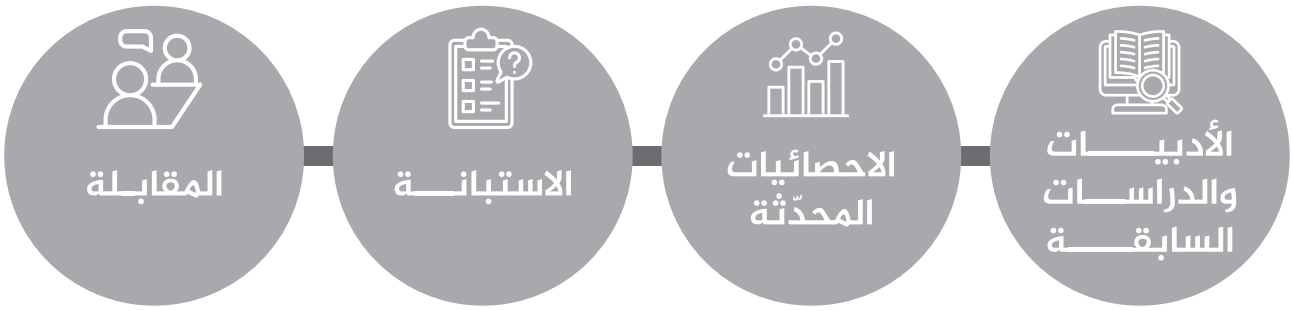

- الفصل الأول -

عرض مختصر للإطار النظري الخاص بحقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة في العمل اللائق

أبدى المجتمع الدولي عناية واضحة بالأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، من خلال الإعلانات والاتفاقيات الدولية والمواثيق الدولية التي منحت أبعاداً عالمية لحماية ذوي الإعاقة، وقد أولى أهمية خاصة، فصدرت العديد من التشريعات والقوانين الخاصة بهذه الفئة، منها ما صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة: القرار 2856 لعام 1971، والقرار 3447 لعام 1975، بشأن الحقوق المتكافئة للأشخاص المعاقين مع غيرهم من البشر، والقرار52/37 لعام 1982، بشأن برنامج العمل العالمي للمعاقين. بالإضافة إلى إعلان الفترة من 1982-1992 عقدا دوليا للمعاقين، والقرار 96/48 لعام 1993، بشأن القواعد المحددة لتحقيق تكافؤ الفرص للمعاقين، وغيرها من الاعلانات.

فقد أكدت المادة الخامسة من الإعلان الخاص بحقوق المعاقين لسنة 1975 أن «للمعوق الحق في التدابير التي تستهدف تمكينه من بلوغ أكبر قدر ممكن من الاستقلال الذاتي». وفي سبيل ذلك، نصت المادة السابعة على أن «للمعوق الحق في الأمن الاقتصادي والاجتماعي وفي مستوى معيشة لائق، وله الحق، حسب قدرته، في الحصول على عمل والاحتفاظ به، أو في مزاولة مهنة مفيدة ومربحة ومجزية، وفي الانتماء إلى نقابات العمال».
لقد أوصت الأمم المتحدة في قرارها رقم 31/82 الصادر بتاريخ 1976/12/13 بأنه «على كافة الدول الأطراف أن تأخذ بالحسبان الحقوق والمبادئ المضمنة في الإعلان الخاص بحقوق المعوقين عند تأسيسها لسياساتها وخططها وبرامجها، وأن على كافة المنظمات والوكالات الدولية المعنية أن تضمن برامجها أحكاما تضمن التطبيق الفاعل لهذه الحقوق والمبادئ».

اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الاشخاص من ذوي الإعاقة:

وتبعا للمادة رقم (1) من الاتفاقية، فإن الغرض منها هو تعزيز وحماية وكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعا كاملا على قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة.
ويشمل مصطلح «الأشخاص ذوي الإعاقة» « أولئك الذين لديهم عجز حركي، أو نفسي، أو ذهني، أو حسي طويل الأجل، والذي حين يتفاعل مع الحواجز المختلفة يعيق مشاركتهم الكاملة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين[12].
كما تضمنت المادة رقم (3) من الاتفاقية على المبادئ العامة للاتفاقية والتي تنص على:
(أ) احترام كرامة الأشخاص المتأصلة واستقلالهم الذاتي بما في ذلك حرية تقرير خياراتهم بأنفسهم واستقلاليتهم.
(ب) عدم التمييز.
(ج) كفالة مشاركة وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع.
(د) احترام الفوارق وقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع البشري والطبيعة البشرية.
(هـ) تكافؤ الفرص.
(و) إمكانية الوصول.
(ز) المساواة بين الرجل والمرأة.
(ح) احترام القدرات المتطورة للأطفال ذوي الإعاقة واحترام حقهم في الحفاظ على هويتهم[13].
اما المادة رقم (4) فقد تضمنت الالتزامات العامة بالاتفاقية من قبل الدول الموقعة، ومن ضمنها فلسطين، ومن تلك الالتزامات:
1. تتعهد الدول الأطراف بكفالة وتعزيز إعمال كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالا تاما لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة دون أي تمييز من أي نوع على أساس الإعاقة. وتحقيقا لهذه الغاية، تتعهد الدول الأطراف بما يلي:
(أ) اتخاذ جميع التدابير الملائمة، التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير، لإنفاذ الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية.
(ب) اتخاذ جميع التدابير الملائمة، بما فيها التشريع، لتعديل أو إلغاء ما يوجد من قوانين ولوائح وأعراف وممارسات تشكل تمييزا ضد الأشخاص ذوي الإعاقة.
(ج) مراعاة حماية وتعزيز حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة في جميع السياسات والبرامج.
2. فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تتعهد كل دولة من الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة بأقصى ما تتيحه الموارد المتوافرة لديها، وحيثما يلزم، في إطار التعاون الدولي، للتوصل تدريجيا إلى إعمال هذه الحقوق إعمالا تاما، دون الإخلال بالالتزامات الواردة في هذه الاتفاقية والواجبة التطبيق فورا، وفقا للقانون الدولي[14].

12 اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الاشخاص من ذوي الإعاقة، المادة رقم (1)
13 اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الاشخاص من ذوي الإعاقة، المادة رقم (3)
14 اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الاشخاص من ذوي الإعاقة، المادة رقم (4)

أما المادة رقم (9): إمكانية الوصول، فقد نصت على:

1. لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش في استقلالية والمشاركة بشكل كامل في جميع جوانب الحياة، تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة التي تكفل إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع غيرهم، إلى البيئة المادية المحيطة ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال، والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، في المناطق الحضرية والريفية على السواء. وهذه التدابير، التي يجب أن تشمل تحديد العقبات والمعوقات أمام إمكانية الوصول وإزالتها، تنطبق بوجه خاص على ما يلي:

(أ) المباني والطرق ووسائل النقل والمرافق الأخرى داخل البيوت وخارجها، بما في ذلك المدارس والمساكن والمرافق الطبية وأماكن العمل؛

(ب) المعلومات والاتصالات والخدمات الأخرى، بما فيها الخدمات الإلكترونية وخدمات الطوارئ.

2. تتخذ الدول الأطراف أيضا التدابير المناسبة الرامية إلى:

(أ) وضع معايير دنيا ومبادئ توجيهية لتهيئة إمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، ونشر هذه المعايير والمبادئ ورصد تنفيذها؛

(ب) كفالة أن تراعي الكيانات الخاصة التي تعرض مرافق وخدمات متاحة لعامة الجمهور أو مقدمة إليه جميع جوانب إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها؛

(ج) توفير التدريب للجهات المعنية بشأن المسائل المتعلقة بإمكانية الوصول التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة.

(د) توفير لافتات بطريقة برايل وبأشكال يسهل قراءتها وفهمها في المباني العامة والمرافق الأخرى المتاحة لعامة الجمهور؛

(هـ) توفير أشكال من المساعدة البشرية والوسطاء، بمن فيهم المرشدون والقراء والأخصائيون المفسرون للغة الإشارة، لتيسير إمكانية الوصول إلى المباني والمرافق الأخرى المتاحة لعامة الجمهور؛

(و) تشجيع أشكال المساعدة والدعم الأخرى للأشخاص ذوي الإعاقة لضمان حصولهم على المعلومات؛

(ز) تشجيع إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال الجديدة، بما فيها شبكة الإنترنت؛

(ح) تشجيع تصميم وتطوير وإنتاج وتوزيع تكنولوجيات ونظم معلومات واتصالات يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إليها، في مرحلة مبكرة، كي تكون هذه التكنولوجيات والنظم في المتناول بأقل تكلفة[15].

كما تضمنت الاتفاقية جملة مواد تؤكد على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة خاصة في العمل والوصول للعمل مثل: المادة 19 - العيش المستقل والإدماج في المجتمع، المادة 20 - التنقل الشخصي، المادة 24 – التعليم، 27 - العمل والعمالة، المادة 28 - مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية.[16].

حقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة في التشريعات الفلسطينية،

القانون الأساسي الفلسطيني:

نصت المادة رقم مادة (9) «المساواة أمام القانون والقضاء» على ان «

الفلسطينيون أمام القانون والقضاء سواء لا تمييز بينهم بسبب العرق، أو الجنس، أو اللون، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو الإعاقة[17]»، كما نصت المادة رقم (10) «حماية حقوق الانسان» على:

-1 حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام.

-2 تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان[18]. اما المادة (22) «خدمات التأمين الاجتماعي ورعاية أسر الشهداء» فقد نصت على:

-1 ينظم القانون خدمات التأمين الاجتماعي، والصحي، ومعاشات العجز، والشيخوخة.

-2 رعاية أسر الشهداء والأسرى ورعاية الجرحى والمتضررين والمعاقين واجب ينظم القانون أحكامه، وتكفل السلطة الوطنية لهم خدمات التعليم والتأمين الصحي والاجتماعي[19].

15 اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الاشخاص من ذوي الإعاقة.

16 اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الاشخاص من ذوي الإعاقة.

17 القانون الاساسي الفلسطيني المعدل 2003، مادة رقم (9).

18 القانون الاساسي الفلسطيني المعدل 2003، مادة رقم (10)

19 القانون الاساسي الفلسطيني المعدل 2003، مادة رقم (22)

قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين:

أصدرت السلطة الوطنية الفلسطينية قانون خاص بشأن حقوق المعوقين، مكون من أربعة فصول تتضمن (20) مادة.

وعرف المعوّق بأنه «**الشخص المصاب بعجز كلي أو جزئي خلقي أو غير خلقي وبشكل مستقر في أي من حواسه، أو قدراته الجسدية، أو النفسية، أو العقلية إلى المدى الذي يحد من إمكانية تلبية متطلبات حياته العادية في ظروف أمثاله من غير المعوقين**»[20].

ونص القانون بشكل صريح في المادة رقم (2) «حقوق المعاقين وواجباتهم» على « للمعوق حق التمتع بالحياة الحرة والعيش الكريم والخدمات المختلفة شأنه شأن غيره من المواطنين له نفس الحقوق وعليه واجبات في حدود ما تسمح به قدراته وإمكاناته، ولا يجوز أن تكون الإعاقة سبباً يحول دون تمكن المعوق من الحصول على تلك الحقوق[21]».

اما المادة (3) «حماية حقوق المعاقين»، فقد نصت على «تتكفل الدولة بحماية حقوق المعوق وتسهيل حصوله عليها وتقوم الوزارة بالتنسيق مع الجهات المعنية بإعداد برامج التوعية له ولأسرته ولبيئته في كل ما يتعلق بتلك الحقوق المنصوص عليها في هذا القانون[22].»

اما في مجال الحقوق الخاصة، فقد نصت المادة (10) «مجالات رعاية وتأهيل المعاقين» على «تتولى الوزارة مسؤولية التنسيق مع جميع الجهات المعنية للعمل على رعاية وتأهيل المعوقين، **ومن ضمنها مجال التأهيل والتشغيل، وعلى النحو الآتي:**

أ- إعداد كوادر فنية مؤهلة للعمل مع مختلف فئات المعوقين.

ب- ضمان حق الالتحاق في مرافق التأهيل والتدريب المهني حسب القوانين واللوائح المعمول بها وعلى أساس مبدأ تكافؤ الفرص وتوفير برامج التدريب المهني للمعوقين.

ج- إلزام المؤسسات الحكومية وغير الحكومية باستيعاب عدد من المعوقين لا يقل عن 5% من عدد العاملين بها يتناسب مع طبيعة العمل في تلك المؤسسات مع جعل أماكن العمل مناسبة لاستخدامهم.

د- تشجيع تشغيل المعوقين في المؤسسات الخاصة من خلال خصم نسبة من مرتباتهم من ضريبة الدخل لتلك المؤسسات.

في حين أن الفصل الثالث تضمن موضوع «**مواءمة الأماكن العامة للمعوقين**»، حيث نصت المادة رقم (12) «أهداف الموائمة» على «تهدف الموائمة إلى تحقيق بيئة مناسبة للمعوقين تضمن لهم سهولة واستقلالية الحركة والتنقل والاستعمال الآمن للأماكن العامة[23]»، اما المادة رقم (14) «تأمين احتياجات المعوقين في أماكن التعليم» فقد نصت على «على وزارتي التربية والتعليم العالي تأمين بيئة تتناسب واحتياجات المعوقين في المدارس والكليات والجامعات[24]».

في حين ان المادة رقم (15) «مسؤولية وزارة الحكم المحلي» فقد نصت على «بالتنسيق مع الجهات المعنية تتولى وزارة الحكم المحلي مسؤولية إلزام الجهات الحكومية والخاصة بالشروط والمواصفات الفنية والهندسية والمعمارية الواجب توافرها في المباني والمرافق العامة القديمة والجديدة لخدمة المعوقين[25]».

أما المادة (16) «مسؤولية وزارة المواصلات» فقد نصت على «تعمل وزارة المواصلات على تهيئة البيئة المناسبة لتسهيل حركة المعوقين إضافة إلى منح تخفيضات خاصة في وسائل النقل العامة لهم ولمرافقيهم[26]».

قرار مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004 باللائحة التنفيذية للقانون رقم (4) لسنة 1999 م بشأن حقوق المعوقين:

حيث تضمنت اللائحة شروحات تفصيلية للقانون من أهمها:

الحقوق الخاصة لذوي الإعاقة ونصت على: تقوم وزارة الشئون الاجتماعية بالتنسيق مع الجهات المختصة بالعمل على رعاية وتأهيل المعوقين في عدة مجالات منها:

- **مجال التعليم**

تطبق قانون التعليم الإلزامي ضمن فلسفة وزارة التربية والتعليم مع مراعاة وضع الطفل المعوق وقدراته الذهنية، والحركية، والحسية، والنفسية.

- يجب على الجامعات والمعاهد والمراكز التعليمية أن تعطي فرصا متكافئة للمعوقين للالتحاق ضمن إطار المناهج المعمول بها.
- على وزارة التربية والتعليم دعم التعليم المتخصص فقط للحالات التي يستعصي فيها تأمين التعليم ضمن البيئة العادية.

20 قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين، مادة رقم (1)

21 قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين، مادة رقم (2)

22 قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين، مادة رقم (3)

23 قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين، مادة رقم (12).

24 قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين، مادة رقم (14).

25 قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين، مادة رقم (15).

26 قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين، مادة رقم (16).

- لا تشكل الإعاقة في حد ذاتها سببا في رفض طلب الانتساب أو الدخول إلى أي مؤسسة تربوية أو تعليمية رسمية أو خاصة.
- على وزارة التربية والتعليم طرح موضوع الشخص المعوق في طلب برامج التربية المدنية في جميع المدارس.
- تطبيق الحملات الإرشادية داخل المؤسسات التعليمية الثانوية لتوجيه الطلاب للاختصاص المطلوبة في مجال الإعاقة.
- على وزارة التربية والتعليم موائمة المدارس والمراكز والمؤسسات التربوية بما يتناسب والشخص المعوق.
- إنشاء قسم خاص في وزارة التربية والتعليم للاهتمام باحتياجات الأشخاص المعوقين وتطوير البرامج والمناهج التعليمية الخاصة بما يتلاءم مع فلسفة التعليم العام وحقوق الأفراد في التعليم.
- تطوير مراكز التدريب المهني لاستقبال الأشخاص المعوقين كحق لهم في التدريب.
- مناهج دراسية للشخص المعوق مع خطوط كبيرة أو لغة برايل.
- مهمة الجامعات من خلال برامج التعليم المستمر والمساقات التعليمية وضع البرامج المنهجية حول الإعاقة والبرامج التدريبية الخاصة للكوادر الفنية التي تعمل في هذا المجال لرفع مستوى الخدمات.
- استحداث بعثات تخصص للكوادر المبدعة والتي تكون قادرة على التدريب والتعليم للمستوى الجامعي.

- **مجال التأهيل والتشغيل**

1. على جميع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية استيعاب عدد من المعوقين لا يقل عن 5% من عدد العاملين بها يتناسب مع طبيعة العمل في تلك المؤسسات.
2. على وزارة العمل والجهات المعنية توفير مجالات العمل للأشخاص المعوقين المدربين ومتابعة وإحصاء الأشخاص المعوقين الذين أنهوا التأهيل والتدريب.
3. على وزارة العمل تطوير برامج التدريب المهني الهادفة لتأهيل العمل وفق احتياجات الأشخاص المعوقين.
4. على وزارة الشئون الاجتماعية بالتنسيق مع المجتمع المحلي تشجيع أصحاب العمل والمعوقين على فتح آفاق العمل أمامهم لتفادي الخوف من عدم معرفة كيفية التعامل مع الشخص المعوق ولتفادي الخوف من عدم فعالية أو بطء يؤدي إلى تدني الإنتاج ولتفادي الخوف من تكاليف يمكن أن تطرأ (مرضية، غياب، حوادث) كل ذلك من خلال التوعية لأصحاب العمل والأشخاص المعوقين وأسرهم على أهمية عمل الأشخاص المعوقين وتخفيف حدة التخوف من عملية تشغيلهم.
5. كل شركة أو مؤسسة لا توظف أشخاصا معوقين وفقا للبند ج من الفقرة 4 من المادة (10) من القانون رقم 4 لسنة 1999 بشأن حقوق المعوقين دفع بدل راتب المعوق حسب الحد الأدنى إلى صندوق خاص للمعوقين ينشأ بقرار من وزير الشئون الاجتماعية في الوزارة يخصص لصرف المساعدات منه لصالح المعوقين غير العاملين.

قرار مجلس الوزراء رقم (146) لسنة 2004م بشأن تشغيل المعوقين في الوزارات والمؤسسات الحكومية:

حيث نصت مادة رقم (1) من القرار «رفع نسبة العاملين من ذوي الاحتياجات الخاصة» على الوزارات والمؤسسات الحكومية الالتزام بأحكام المادة (10/4/ج) من القانون رقم (4) لسنة 1999 بشأن حقوق المعوقين، واتخاذ الاجراءات اللازمة لرفع نسبة العاملين فيها من ذوي الاحتياجات الخاصة إلى ما نسبته 5% من إجمالي الموظفين فيها وحسب احتياجاتها[27]».

نظام التأمين الصحي الحكومي للأشخاص ذوي الإعاقة رقم (2) لسنة 2021م،

أصدر مجلس الوزراء نظام التأمين الصحي الحكومي للأشخاص ذوي الإعاقة رقم (2) لسنة 2021م، والذي نص في مادته الثالثة إلى النظام يهدف إلى تحقيق الآتي: 1. ضمان حق الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم في التأمين الصحي الشامل والمجاني. 2. توفير سلة خدمات صحية لائقة بالأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم. 3. احترام التنوع في المجتمع الفلسطيني، وتعزيز القيم والحقوق المتساوية والاستقلال الذاتي للأشخاص ذوي الإعاقة. 4. تقديم الخدمات الصحية دون تمييز على أساس الإعاقة[28].

أهداف التنمية المستدامة 2030:

اعتمدت بلدان العالم في العام 2015، خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الـ17 الخاصة بها، وفي 1 كانون الثاني/يناير 2016، بدأ العمل على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة الـ 17 لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 التي اعتمدها قادة العالم في أيلول/سبتمبر 2015 في قمة تاريخية للأمم المتحدة، وستعمل البلدان خلال السنوات الخمس عشرة المقبلة، واضعة نصب أعينها هذه الأهداف الجديدة التي تنطبق عالميا على الجميع، بحشد الجهود للقضاء على الفقر بجميع أشكاله ومكافحة عدم المساواة ومعالجة تغير المناخ، مع كفالة عدم التخلي عن أحد.

وتستند أهداف التنمية المستدامة على نجاح الأهداف الإنمائية للألفية وتهدف إلى المضي قدمًا للقضاء على الفقر بجميع أشكاله. وتعتبر الأهداف الجديدة فريدة من نوعها من حيث إنها تدعو جميع البلدان، الفقيرة والغنية والمتوسطة الدخل إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل تعزيز الرخاء، والعمل في الوقت نفسه على حماية كوكب الأرض. وتدرك هذه الأهداف أن القضاء على الفقر يجب أن يسير جنباً إلى جنب مع الاستراتيجيات التي تبني النمو الاقتصادي وتتناول مجموعة من الاحتياجات الاجتماعية بما في ذلك التعليم والصحة والحماية الاجتماعية وفرص العمل، وتتصدى في الوقت نفسه لمعالجة تغير المناخ وحماية البيئة، وتضمنت تلك الأهداف الهدف العاشر والذي ينص على «الحد من أوجه عدم المساواة»[29].

27 قرار مجلس الوزراء رقم (146) لسنة 2004م بشأن تشغيل المعوقين في الوزارات والمؤسسات الحكومية، مادة رقم (1)

28 نظام التأمين الصحي الحكومي للأشخاص ذوي الإعاقة رقم (2) لسنة 2021م.

29 الموقع الالكتروني الخاصة بأهداف التنمية المستدامة 2030 www.un.org/sustainabledevelopment/ar/development-agenda

وخلال الدورة التاسعة لمؤتمر الدول الأطراف في معاهدة حقوق الأشخاص ذوي الاعاقة تحت عنوان "تنفيذ جدول أعمال التنمية 2030 لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة: عدم التخلي عن أحد"- تم التأكيد على بذل مزيد من الجهد لضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أنحاء العالم بحقوقهم والاستفادة من التنمية المستدامة، حيث ان جدول أعمال التنمية المستدامة 2030 هو دليل آخر على الالتزام الدولي بضمان عدم استثناء الأشخاص ذوي الإعاقة من التنمية"، حيث أن الالتزام الدولي تجاه حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة متجذر بعمق في ميثاق الأمم المتحدة، وهو ما ينعكس بوضوح في أجندة التنمية المستدامة لعام 2030. وفي أهداف التنمية المستدامة، مسألة الإعاقة لا تتعلق بالاحتياجات، ولكن بالحقوق والتمكين. لقد تم منح الأشخاص ذوي الإعاقة أهمية خاصة عبر مجموعة من الأهداف وكذلك فيما يتعلق بجمع ورصد الأهداف الأخرى[30]»

وقد عملت الدول المختلفة ومن ضمنها فلسطين على قيادة زمام العملية، من خلال وضع أطار وطني لتحقيق الأهداف ال 17 الخاصة بالتنمية المستدامة 2030، وشكلت فلسطين الفريق الوطني للتنمية المستدامة، واللجنة التوجيهية لأهداف التنمية المستدامة، لمتابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030.

الخطة الوطنية للتنمية 2021-2023:

مع استلام الحكومة الفلسطينية الثامنة عشرة، تم إقرار خطط التنمية الوطنية 2021-2023، استكمالا لأجندة السياسات الوطنية، وتضمنت الخطة الوطنية للتنمية 2021-2023، المحور الثاني تحت عنوان «التميز في خدمة الناس»، والذي تضمن الأولوية الوطنية الرابعة « الحكومة في خدمة المواطن»، والسياسات الوطنية السابعة والثامنة تحت عنوان «تعزيز استجابة الهيئات المحلية، والارتقاء بمستوى الخدمات العامة المقدمة للمواطن[31]». كما تضمنت الأولوية الوطنية السابعة والتي نصت على « القانون فوق الجميع لتحقيق العدالة الاجتماعية»، والتي اشتملت جملة سياسات منها « الإدماج الاجتماعي، وتوفير فرص عمل للفئات المهمشة: الأفراد ذوي الإعاقة، الشباب، النساء، الأسرى المحررين)[32]. والسياسة رقم (18) والتي تنص على توفير الحماية الاجتماعية للفئات الفقيرة والمهمشة، ومن تدخلاتها السياساتية: تطوير نظم وأرضية حماية اجتماعية ملائمة وتدرجية وإعطاء الأولوية للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن[33].

> نلتزم بتقديم خدمات اجتماعية نوعية تراعي النوع الاجتماعي وتهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وحماية الأطفال والشيوخ وذوي الإعاقة[34].

الاستراتيجية القطاعية للتنمية الاجتماعية 2021-2023

حملت الاستراتيجية القطاعية للتنمية الاجتماعية رؤية تنص على « مجتمع فلسطيني منيع ومتضامن ومنتج، يوفر حياة كريمة مستدامة لكل الأسر والأفراد، ويحرر طاقاتهم، ويؤمن بالحقوق والمساواة، والعدالة، والشراكة، والإدماج.

وتضمنت الاستراتيجية ثلاثة أهداف استراتيجية هي:

1. الحد من الفقر بأبعاده المتعددة.
2. تدابير حماية اجتماعية وطنية ومحلية فاعلة تحمي الفئات الفقيرة والمنكشفة رجالًا ونساءً بما يشمل القضاء على كافة أشكال التهميش والعنف والإقصاء والهزات والصدمات والكوارث في المجتمع الفلسطيني.
3. تعزيز معايير الحوكمة والنزاهة والشفافية.

حيث تضمن الهدف الاستراتيجي الثاني: القضاء على جميع أشكال التمييز السلبي في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية والسياسية ضد الفئات المهمشة، من فقراء وفقيرات ونساء وأطفال وشباب وشابات وكبيرات وكبار سن وأشخاص ذوي وذوات إعاقة، وفي فرص وصولهم/ن إلى الموارد والمشاركة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، لأسباب لها علاقة بالتمييز على أساس الدين، أو اللون، أو الجنس، أو الإعاقة، أو العمر، أو المكان الجغرافي، أو المعتقدات السياسية. كما يركز هذا الهدف على مبدأ مساءلة أصحاب الواجبات في جميع المجالات وتفعيل دور المؤسسات والقيادات المحلية وممثلي أصحاب الحقوق والمواطنات والمواطنين وتمكينهم في هذه العملية[35].

30 الموقع الالكتروني الخاصة بأهداف التنمية المستدامة 2030 www.un.org/sustainabledevelopment/ar/development- الأمم المتحدة تدعو إلى بذل مزيد من الجهد لدعم شمول الأشخاص ذوي الإعاقة في التنمية المستدامة -agenda

31 الخطة الوطنية للتنمية 2021 – 2023، السياسات العامة، ص: 52.

32 الخطة الوطنية للتنمية 2021 – 2023، السياسات العامة، ص: 85

33 الخطة الوطنية للتنمية 2021 – 2023، السياسات العامة، ص: 86.

34 الخطة الوطنية للتنمية 2021 – 2023، السياسات العامة، ص: 59.

35 الاستراتيجية القطاعية للتنمية الاجتماعية 2021-2023، ص (62)

البرنامج الوطني للتنمية والتطوير 2025-2026،

أطلقت الحكومة الفلسطينية، البرنامج الوطني للتنمية والتطوير 2025-2026، والذي تضّمن 7 مبادرات تنموية استراتيجية، ومنها المبادرة الرابعة: تعزيز عدالة وشمولية نظام الحماية الاجتماعية، والمبادرة السابعة: التعليم من أجل التنمية، والتي تتضمن تطوير جودة التعليم والتدريب المهني عبر زيادة عدد المدارس والتخصصات والمراكز المهنية في مختلف المناطق، والتغلب على الصورة النمطية المجتمعية حول التعليم المهني بكافة فروعه، وتطوير نظام توجيه مهني متخصص مبني على تحليلات واقع واحتياجات السوق[36].

اتفاقيات منظمة العمل الدولية (ILO)

- الاتفاقية رقم 111 (1958) بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة: تحظر التمييز على أساس الإعاقة37.
- الاتفاقية رقم 159 (1983) بشأن إعادة التأهيل المهني وتشغيل المعوقين: تُلزم الدول باتخاذ تدابير لتمكين ذوي الإعاقة من الحصول على عمل لائق يتناسب مع قدراتهم38.
- توصية رقم 168 (1983) بشأن إعادة التأهيل المهني وتشغيل المعوقين: تدعو لتوفير التدريب المهني والدعم في بيئات العمل[39].

دليل أصحاب الأعمال لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة،

وضع هذا الدليل بالتشارك ما بين الميثاق العالمي لمنظمة الأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية، تحت عنوان «أصحاب الأعمال لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - كيف يمكن لأصحاب الأعمال احترام ودعم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والإستفادة من شملهم» يعرض خطوات وإجراءات ملموسة يمكن للمنشأت الإستفادة منها كممارسات إيجابية تساهم في شمل الأشخاص ذوي الإعاقة في بيئة العمل، السوق والمجتمع بما يتماشى مع المواثيق وأطر العمل الملائمة لدى الأمم المتحدة[40].

خلاصة الفصل الأول:

المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية، ومن ضمنها اتفاقيات منظمة العمل الدولية، أكدت على حق الأشخاص من ذوي الاعاقة في العمل دون تمييز، والمساواة في الفرص والمعاملة، وتوفير بيئة عمل ميسّرة ودامجة، وتمكين ذوي الإعاقة من العمل المنتج والمستقل، وتشجيع توظيفهم في القطاعين العام والخاص، وحق الوصول إلى فرص عمل متساوية، وحق الحماية من التمييز، وحق توفير بيئة عمل مريحة، وحق التأهيل المهني، وحق الحصول على خدمات الدعم، وحق الانضمام إلى النقابات العمالية، والحق في الأمن الاقتصادي والاجتماعي، والحق في أن يتم أخذ احتياجات ذوي الاعاقة الخاصة بعين الاعتبار في جميع مراحل التخطيط الاقتصادي والاجتماعي.

36 البرنامج الوطني للتنمية والتطوير 2025-2026، ص (14)

37 اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 111 لعام 1958 بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة.

38 اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 159 لعام 1983 بشأن التأهيل المهني والعمالة (للمعوقين).

39 توصية منظمة العمل الدولية رقم 168 لعام 1983 بشأن إعادة التأهيل المهني وتشغيل المعوقين.

40 منظمة العمل الدولية، دليل أصحاب الأعمال لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 2018.

- الفصل الثاني -

واقـــع الاقتصـــاد الفلسطينـــي إثـــر الحـــرب علـــى قطـــاع غـــزة

تبعاً لبيانات منظمة العمل الدولية فقد تم فقدان حوالي 201,000 وظيفة في قطاع غزة بسبب الحرب المستمرة، فقد تم فقدان 306,000 وظيفة أو ما يعادل أكثر من ثلث إجمالي العمالة، في الضفة والتي تأثر فيها الاقتصاد بشكل كبير جدا.

وكان أكثر القطاعات تأثرا في الضفة الغربية هو قطاع البناء حيث انخفضت القيمة المضافة فيه بنسبة 27%، يليه قطاع الصناعة حيث انخفضت القيمة المضافة بنسبة 24% تقريباً، ثم قطاع الخدمات الذي شهد أيضا انخفاضا بنسبة حوالي 21% في القيمة المضافة، وأخيرا قطاع الزراعة والذي انخفضت القيمة المضافة فيه بنسبة 12%.

أما أكثر القطاعات تأثرا بفقدان الوظائف في غزة هو قطاع البناء حيث سجل التراجع الأكبر بنسبة حوالي 96%، يليه قطاع الزراعة بنسبة حوالي 93%، وقطاع الصناعة بنسبة 92%، وقطاع الخدمات بحوالي 77% في الربع الأخير من 2023[41].

ومنذ اندلاع الحرب في تشرين الأول/أكتوبر 2023، وصل معدل البطالة في قطاع غزة إلى نسبة مذهلة بلغت 79.1 بالمائة. وفي الضفة الغربية، التي تأثرت بشدة أيضًا بالأزمة، بلغت نسبة البطالة في الضفة الغربية 32 بالمائة.

وترفع هذه الأرقام متوسط معدل البطالة إلى 50.8 في المائة في منطقتي الأرض الفلسطينية المحتلة. ومع ذلك، فإن معدلات وأرقام البطالة لا تأخذ في الحسبان أولئك الذين تركوا القوى العاملة لأن فرص العمل لم تعد متاحة لهم. وبالتالي فإن العدد الفعلي لأولئك الذين فقدوا وظائفهم أعلى مما تشير إليه أرقام البطالة[42].

أما الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فقد أشار في تقريره لنتائج مسح القوى العاملة في قطاع غزة في العام 2024 إلى ارتفاع معدلات البطالة لتصل إلى حوالي 68%، كما أظهرت النتائج تضرر فئة الشباب (15-29) سنة بشكل كبير؛ فحوالي ثلاثة أرباع الشباب (74%) أصبحوا خارج التعليم والتدريب وسوق العمل.

هذا الأثر لم يقتصر على قطاع غزة، وإنما انعكس على الضفة الغربية أيضاً، وإن كان بشكل أقل، فقد كان هناك أثر كبير لعدوان الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة، وما تبعه من تداعيات في الضفة الغربية تمثلت في تشديد الخناق على محافظات الضفة، وتقطيع التواصل بينها، ومنع وصول العمال للعمل في الداخل المحتل، كل هذه الأسباب وغيرها أدت إلى شل الحركة الاقتصادية، ما كان له تأثير مباشر على سمات القوى العاملة في الضفة الغربية.

وفقاً لذلك، ارتفعت معدلات البطالة بين الأفراد المشاركين في القوى العاملة في الضفة الغربية في العام 2024 إلى حوالي (31%) مقارنة مع حوالي 18% في العام 2023. وعلى مستوى الجنس، فقد بلغ معدل البطالة للذكور في الضفة الغربية 31.7% مقابل 30.1% للإناث في العام 2024.

شكل رقم (1) - معدل البطالة بين المشاركين في القوى العاملة 15 سنة فأكثر في الضفة العربية، 2015-2024

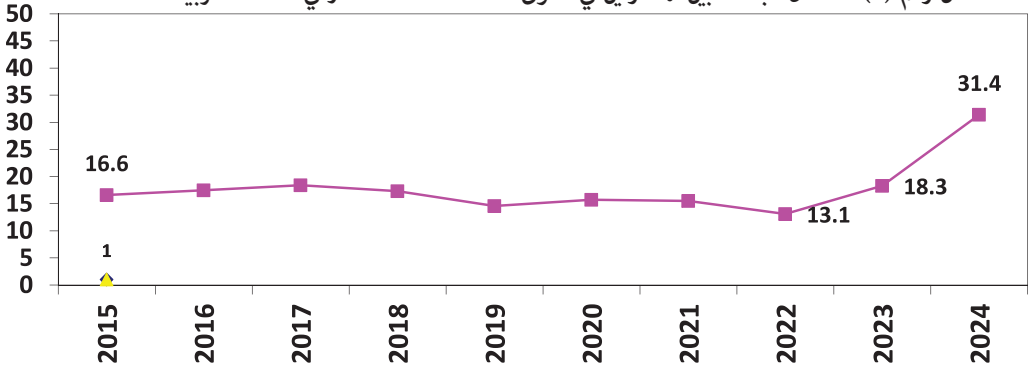

كما انخفض عدد العاملين من الضفة الغربية في إسرائيل بشكل كبير جداً ما بين العامين 2023 و2024 بحوالي 85 ألف عامل نتيجة الإغلاقات المشددة التي فرضها الاحتلال عقب العدوان على قطاع غزة، فبلغ العدد الإجمالي للعاملين في إسرائيل حوالي 21 ألف عامل في العام 2024، مقارنة مع حوالي 107 آلاف عامل في العام 2023. كما انخفض عدد العاملين في المستعمرات الإسرائيلية من حوالي 16 ألف عامل في العام 2023 إلى 15 ألف عامل في العام 2024.

41 تقرير الأمم المتحدة حول الحرب في غزة https://news.un.org/ar/interview/2024/04/1129706

42 منظمة العمل الدولية، تقرير بعنوان: الحرب ترفع نسبة البطالة إلى ما يقارب 80 بالمائة وتقلص الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 83.5 بالمائة في قطاع غزة، https://www.ilo.org/ar/resource/news/alhrb-trf-nsbt-albtalt-aly-ma-yqarb-80-balmayt-wtqls-alnatj-almhly-alajmaly

أقل من نصف المستخدمين بأجر في القطاع الخاص في الضفة الغربية يحصلون على حقوقهم:

كما أشارت البيانات إلى أن أقل من نصف المستخدمين بأجر في القطاع الخاص في الضفة الغربية يحصلون على حقوقهم، حيث ان حوالي 43% من المستخدمين بأجر في القطاع الخاص يحصلون على حقوقهم (تمويل التقاعد، مكافأة نهاية الخدمة، إضافة إلى الإجازات السنوية مدفوعة الأجر، والإجازات المرضية مدفوعة الأجر)، بينما 51% من النساء العاملات بأجر يحصلن على إجازة أمومة مدفوعة الأجر في العام 2024[43].

تراجع الناتج المحلي الإجمالي GDP:

واجهت فلسطين، إثر الحرب الإسرائيلية على قطاع غزة، وتدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية في الضفة الغربية، كارثة اقتصادية، واجتماعية، وإنسانية، وبيئية، وصحية، وتعليمية، وغذائية أدت إلى انكماش القاعدة الإنتاجية وتشويه الهيكل الاقتصادي لفلسطين. فمع نهاية العام 2024، تشير التقديرات إلى استمرار الانكماش الحاد غير المسبوق في الناتج المحلي الإجمالي في قطاع غزة مما أدى ذلك إلى تراجع الاقتصاد الفلسطيني بنسبة 28%[44].

مؤشر دورة الاعمال:

أظهرت نتائج «مؤشر سلطة النقد الفلسطينية لدورة الأعمال» تراجعاً ملحوظاً في المؤشر الكلي لفلسطين، خلال شهر نيسان 2025، إلى ما يقارب –24.4 نقطة، مقارنة مع 13.4- نقطة خلال آذار2025. ويعزى هذا التراجع إلى تزايد حالة عدم اليقين في المنطقة، واستمرار العدوان الإسرائيلي غير المسبوق على قطاع غزة والضفة الغربية.

ففي الضفة الغربية، انخفض المؤشر الكلي بشكل حاد من 3.0- نقطة في آذار 2025 إلى 12.6- نقطة في نيسان 2025، وبشكل عام، أفاد أصحاب المنشآت المستهدفة في الضفة الغربية بانخفاض في مستويات الإنتاج والمبيعات والمخزون، إلى جانب توقعات سلبية بشأن الإنتاج والتوظيف خلال الأشهر الثلاثة القادمة.

أما في قطاع غزة، فقد أدى انهيار وقف إطلاق النار، وتجدد العدوان الإسرائيلي إلى موجة جديدة من القتل والتدمير، وشلل شبه تام في كافة الأنشطة الاقتصادية. وبالنظر إلى الظروف الاقتصادية الصعبة، من المتوقع أن ينخفض المؤشر في قطاع غزة إلى أدنى مستوياته مجدداً، إلى نحو 100- نقطة.[45].

شكل رقم (2) - مؤشر سلطة النقد لدورة الأعمال 2023-2025

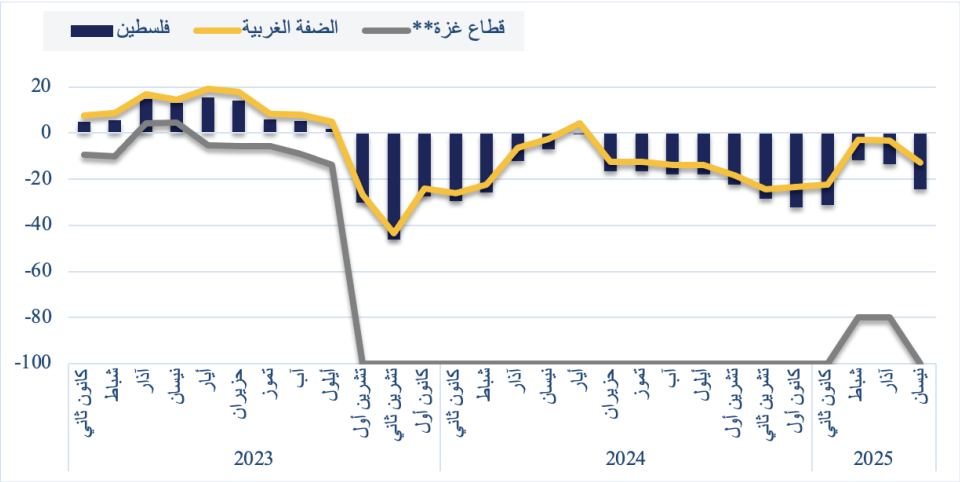

المصدر: سلطة النقد الفلسطينية (2025)، مؤشر سلطة النقد الفلسطينية لدورة الأعمال، نيسان 2025.

* تتراوح قيمة المؤشر بين القصوى +100 (أوضاع اقتصادية جيدة) ، والدنيا –100 (أوضاع اقتصادية سيئة).

** مؤشر قطاع غزة منذ بدء العدوان الإسرائيلي بداية تشرين أول 2023 حتى نهاية نيسان 2025 هي أرقام تقديرية.

واقع المالية العامة،

على إثر العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة في أكتوبر/ تشرين اول 2023، قرر المجلس الوزاري الإسرائيلي للشؤون السياسية والأمنية (الكابينيت الموسع)، الاقتطاع من أموال المقاصة التي تجبيها سلطات الاحتلال نيابة عن السلطة الفلسطينية، وتحويل الأموال للسلطة، بعد خصم المبالغ المخصصة لقطاع غزة المحاصر وكذلك لذوي الشهداء والأسرى في سجون الاحتلال. الأمر الذي

43 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الواقع العمالي في فلسطين لعام 2024 بمناسبة اليوم العالمي للعمال (الأول من أيار)، 2025/5/1.

44 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، وسلطة النقد الفلسطينية، الحصاد الاقتصادي الفلسطيني للعام 2024، والتنبؤات الاقتصادية للعام 2025.

45 سلطة النقد الفلسطينية، نتائج مؤشر سلطة النقد الفلسطينية لدورة الأعمال، نيسان 2024، تاريخ الإصدار 1/5/2025.

ادى خصم واحتجاز ملايين الشواكل شهريا، بلغت حوالي 7 مليار شيكل، الامر الذي ادخل السلطة الفلسطينية في ازمة مالية حادة، ظهرت ملامحها في عدم قدرة السلطة الفلسطينية على دفع رواتب موظفي القطاع العام بشكل كامل، وعلى قدرتها في سداد ديون ومتأخرات الموردين والقطاع الخاص، وعلى تنفيذ المشاريع التطويرية، وقد بلغت الفجوة التمويلية في الموازنة العامة 2025، (6.9) مليار شيكل، من أصل (20.6) مليار شيكل[46].

حرية التنقل في الضفة الغربية،

منذ السابع من أكتوبر وإسرائيل تعتمد سياسة الحصار والخنق الاقتصادي في الضفة الغربية، من خلال حصار محكم على كل كافة المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية، حيث بلغ عدد الحواجز والبوابات الحديدية، التي نصبها جيش الاحتلال في الضفة الغربية إلى 898 حاجزا عسكريا وبوابة حديدية، منها 18 بوابة حديدية نصبها الاحتلال منذ بداية العام الجاري 2025، منها (146) بوابة حديدية نصبها الاحتلال بعد السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023، وفق هيئة مقاومة الجدار والاستيطان[47]، مما

خلاصة الفصل الثاني:

يلاحظ من خلال الفصل الثاني أن الاقتصاد الفلسطيني تعرض إلى انتكاسة حادّة بسبب الحرب الإسرائيلية على قطاع غزة، وممارسة الاحتلال في الضفة الغربية لتدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية وعنف المستوطنين، الأمر الذي فاقم من نسب البطالة، وفقدان مئات آلاف العمال والعاملات لفرص عملهم، ومن ضمنهم الأشخاص من ذوي الإعاقة، كونهم من الفئات الهشة، والتي تتأثر بشكل كبير بتراجع دورة الاقتصاد، مما خلق واقع معقد وظروف صعبة، أثرت سلباً على الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص من ذوي الإعاقة.

46 قرار بقانون رقم (8) لسنة 2025، بشأن الموازنة العامة للسنة المالية 2025.

47 وكالة الانباء الرسمية «وفا» (الاحتلال يخنق الضفة بـ898 حاجزا عسكريا)، تاريخ النشر 22/1/2025، https://www.wafa.ps/Pages/Details/112372

- الفصل الثالث -

نتائـــج وتحليـــل الدراســـة الميدانيـــة (الاستبانـــات والمقابـــلات)

لتحقيـق هـدف الدراسـة الرئيـس المتمثـل في التعـرف عـلى **تأثـير الحـرب عـلى قطـاع غـزة وممارسـة الاحتـلال في الضفـة تدابـير العقـاب الجماعـي والعمليـات العسـكرية وعنـف المسـتوطنين والاسـتعمار عـلى الحقـوق العماليـة والاقتصاديـة للأشـخاص ذوي الاعاقـة في فلسـطين،** تـم اسـتخدام الاسـتبانة والمقابـلات المركّـزة كأدوات بحثيـة، حيـث تـم بنـاء اسـتبانة موجهـة للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة مـن العاملـين والعامـلات في قطـاع غـزة، وأخـرى موجهـة للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة مـن العاملـين والعامـلات في قطـاع غـزة، وتضمنـت كل اسـتبانة المتغـيرات الديمغرافيـة لعينـة الدراسـة، إضافـة إلى خمـس مجـالات للدراسـة وهـي:

شكل رقم (3) - مجالات الدراسة

مجتمـع الدراسـة: تكـوّن مجتمـع الدراسـة مـن الأشـخاص مـن ذوي العلاقـة مـن العاملـين والعامـلات/ أو مـن هـم في سـن العمـل في فلسـطين (الضفـة الغربيـة وقطـاع غـزة).

عينـة الدراسـة: تـم اختيـار عينـة ممثلـة للدراسـة لتوزيـع الاسـتبانة، تكونـت مـن (195) مفـردة مـن كل مـن مناطـق الضفـة الغربيـة وقطـاع غـزة، منهـا (129) مفـردة في الضفـة الغربيـة، و(66) مفـردة مـن قطـاع غـزة.

ومـن أجـل اثـراء الدراسـة، كـما تـم عقـد (14) مقابلـة مركـزّة مـع الجهـات ذات الصلة، اشـتملت عـلى: وزارة التنميـة الاجتماعيـة، وزارة العمـل، جمعيـة نجـوم الأمـل، الاتحـاد الفلسـطيني للصـم، مركـز جبـل النجمـة، جمعيـة قـادر للتنميـة المجتمعيـة، الجمعيـة الوطنيـة للتأهيـل/ غـزة، الاتحـاد العـام للأشـخاص ذوي الإعاقـة، المركـز الوطنـي للتأهيـل المجتمعـي/ غـزة، نشـطاء مـن الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة، ومرفـق تفاصيـل تلـك الجهـات في الملاحـق.

بيانات المتغيرات الديمغرافية لعينة الدراسة:

جدول رقم (1) - توزيع اعداد الاستبانات الصالحة تبعاً للمنطقة الجغرافية والجنس

المنطقة	ذكر	انثى	المجموع
استبانات الضفة الغربية	60	69	129
استبانات قطاع غزة	31	35	66
المجموع	91	104	195

جدول رقم (2) - نسبة الاستبانات الصالحة تبعاً للمنطقة الجغرافية والجنس

المنطقة	ذكر	انثى	المجموع
استبانات الضفة الغربية	%46.5	%53.5	%100.0
استبانات قطاع غزة	%47.0	%53.0	%100.0
المجموع	%46.7	%53.3	%100.0

شكل رقم (4) - توزيع عينة الاستبانة تبعاً للمنطقة الجغرافية والجنس

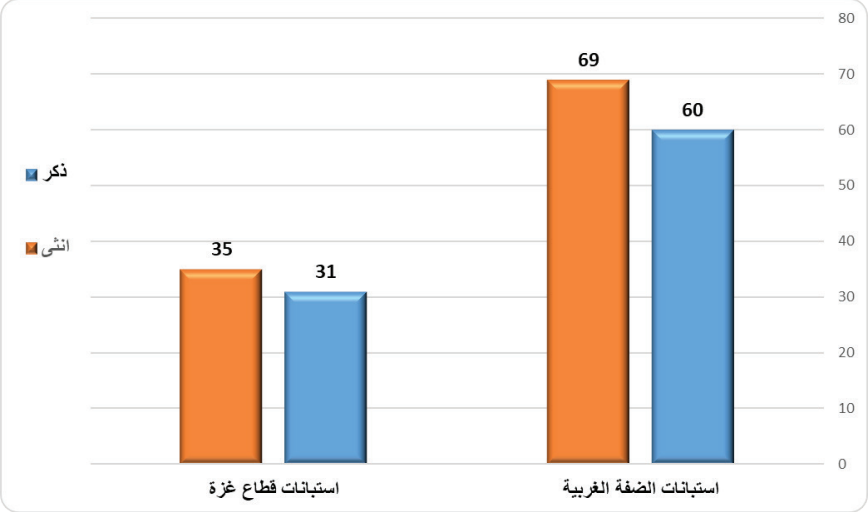

شكل رقم (5) - توزيع نسب عينة الاستبانة تبعاً للمنطقة الجغرافية والجن

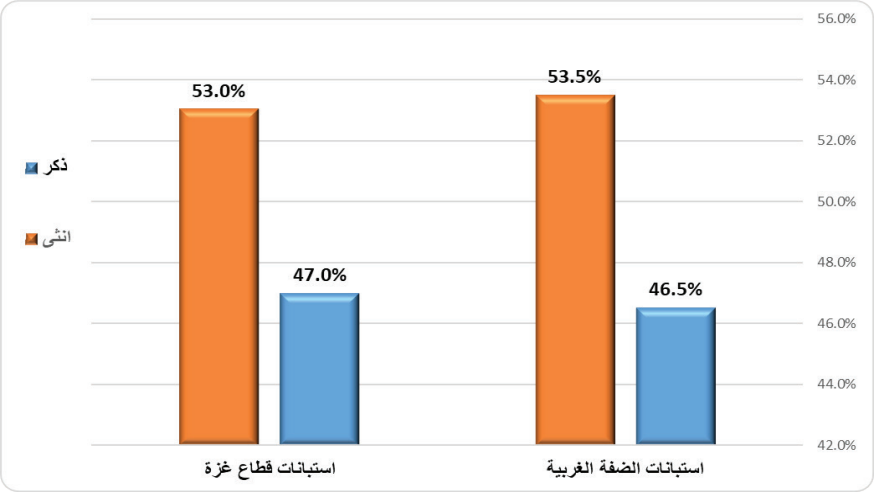

شكل رقم (6) - توزيع نسب عينة الدراسة في الضفة الغربية تبعاً لمكان السكن

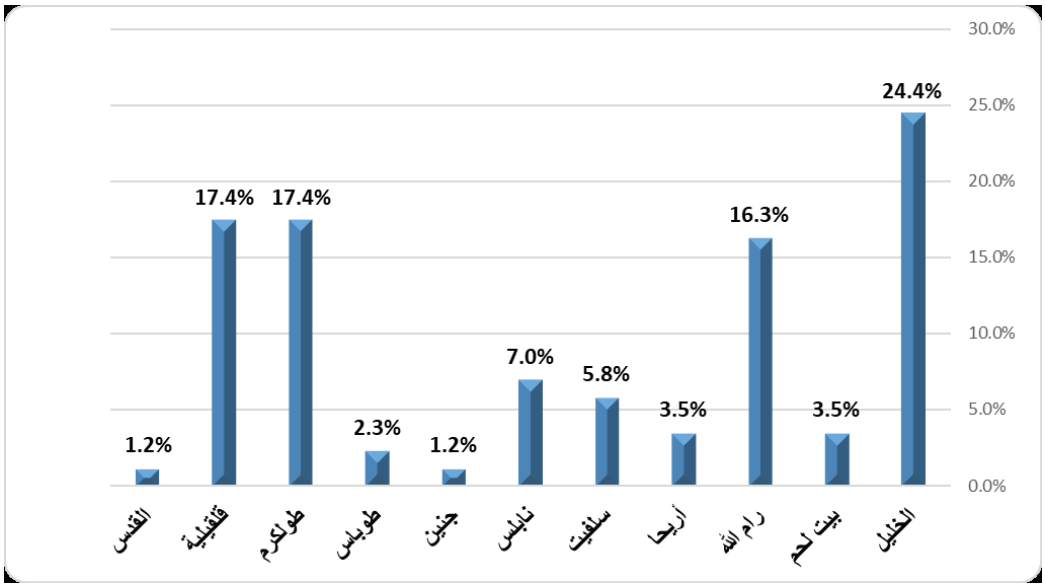

شكل رقم (7) - توزيع نسب عينة الدراسة في قطاع غزة تبعاً لمكان السكن

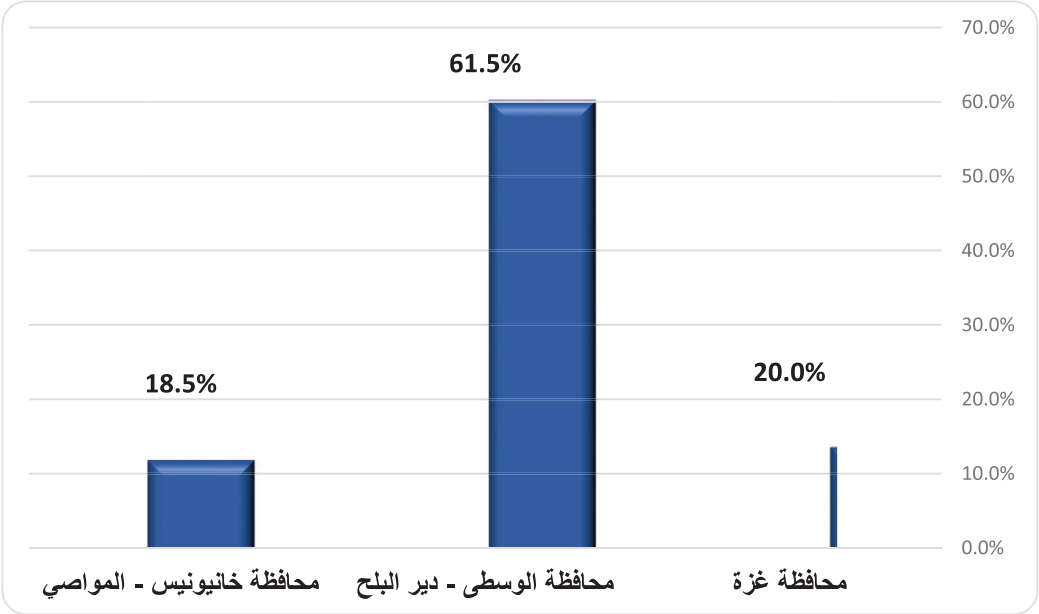

شكل رقم (8) - توزيع نسب عينة الدراسة في الضفة الغربية تبعاً لزمن وجود الإعاقة

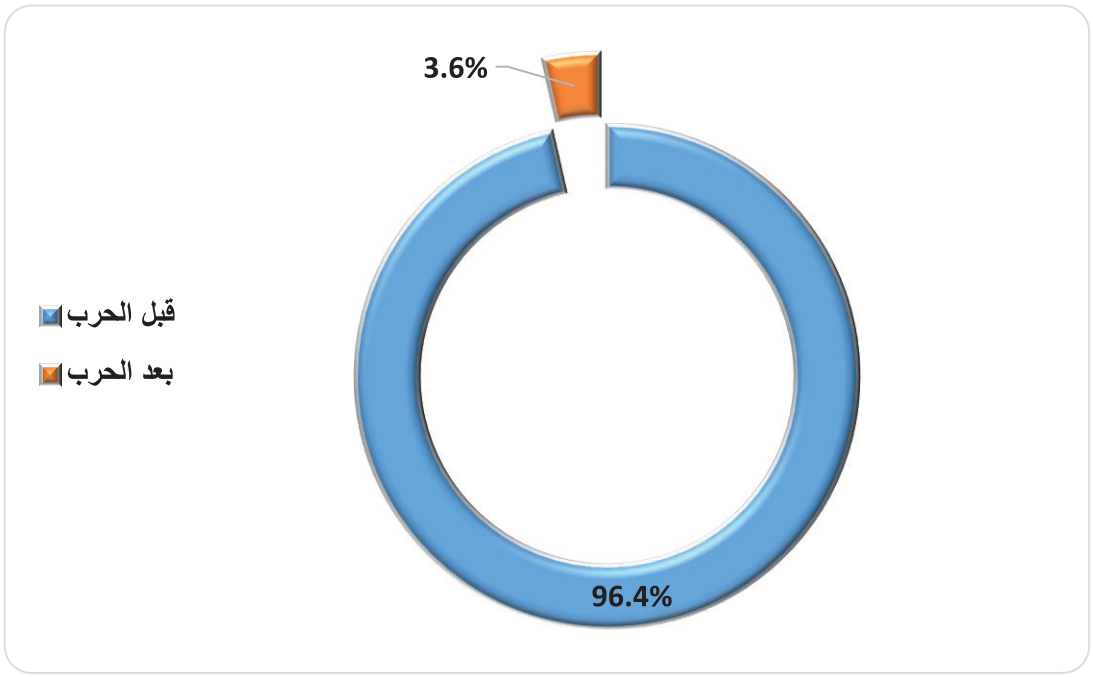

شكل رقم (9) - توزيع نسب عينة الدراسة في قطاع غزة تبعاً لزمن وجود الإعاقة

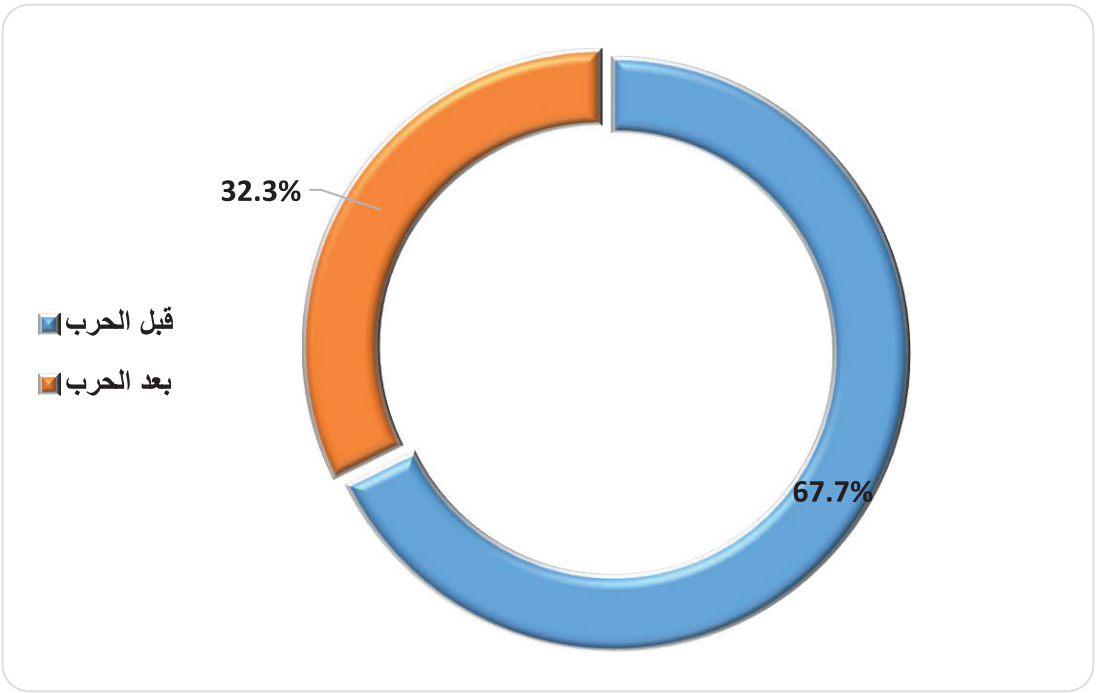

شكل رقم (10) - توزيع نسب عينة الدراسة في الضفة الغربية تبعاً لنوع الإعاقة

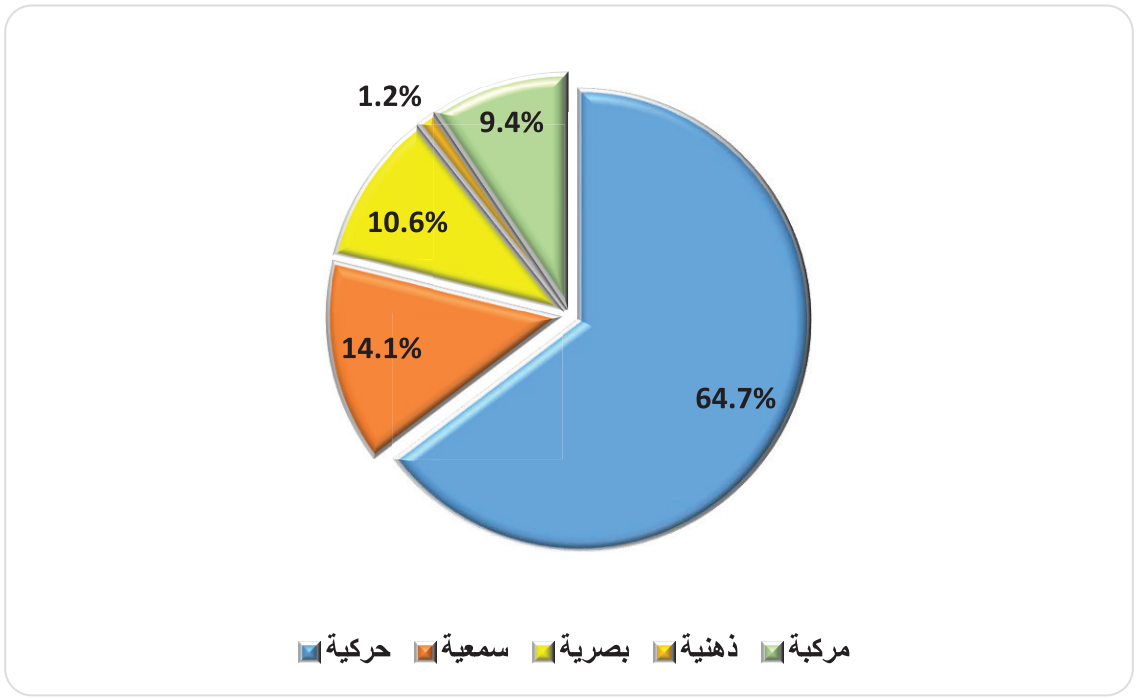

شكل رقم (11) - توزيع نسب عينة الدراسة في قطاع غزة تبعاً لنوع الإعاقة

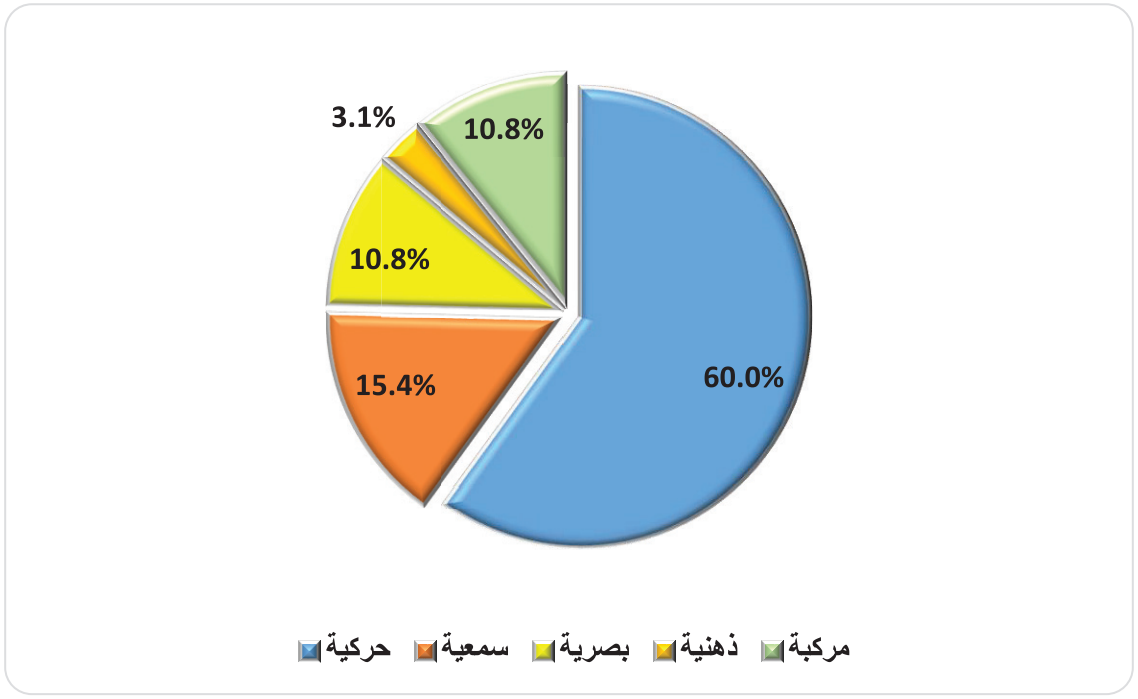

شكل رقم (12) - توزيع نسب عينة الدراسة في الضفة الغربية تبعاً للعمر

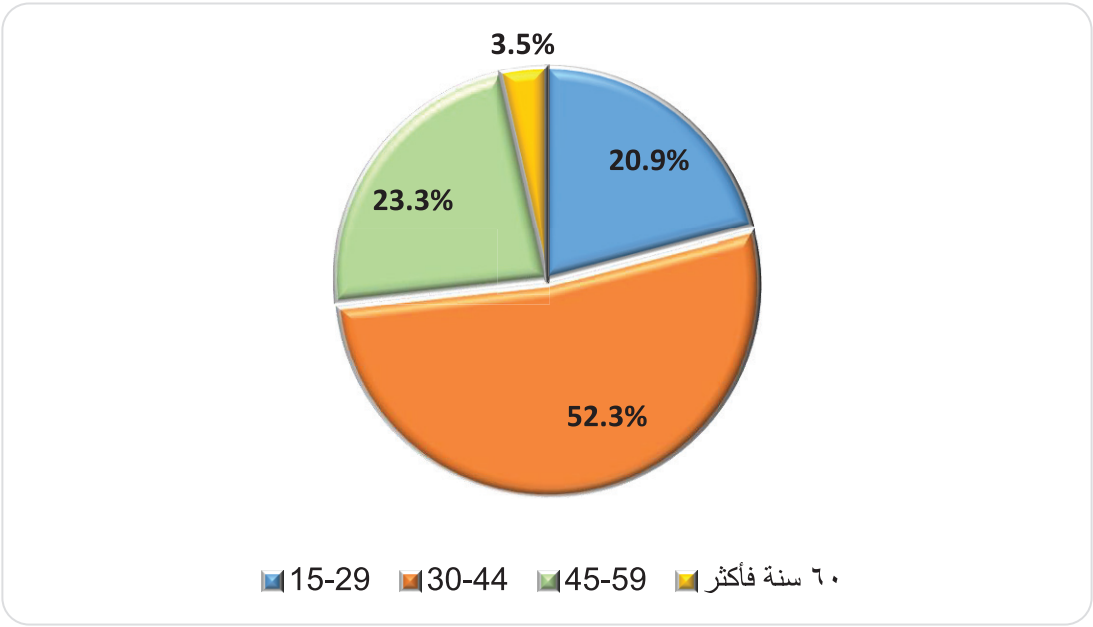

شكل رقم (13) - توزيع نسب عينة الدراسة في قطاع غزة تبعاً للعمر

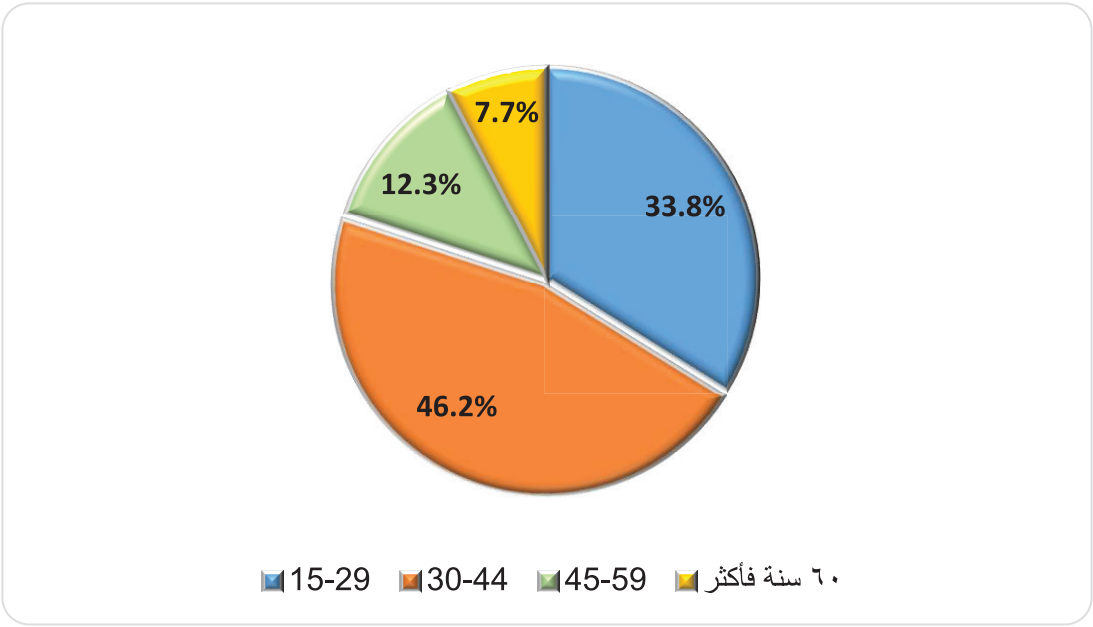

شكل رقم (14) - توزيع نسب عينة الدراسة في الضفة الغربية تبعاً طبيعة العمل

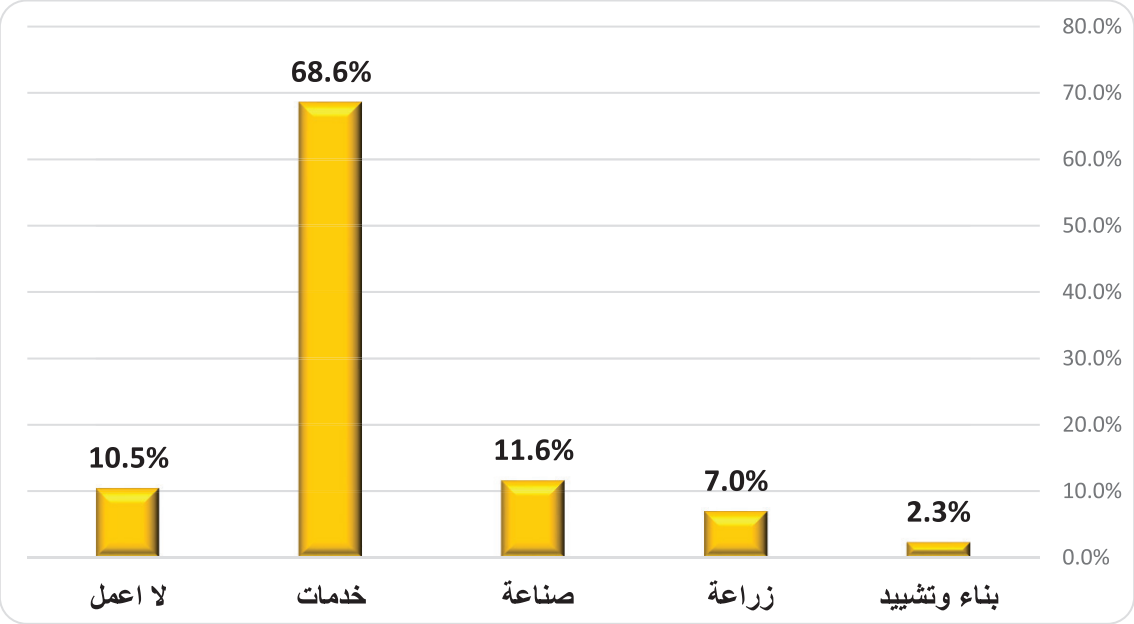

شكل رقم (15) - توزيع نسب عينة الدراسة في قطاع غزة تبعاً طبيعة العمل

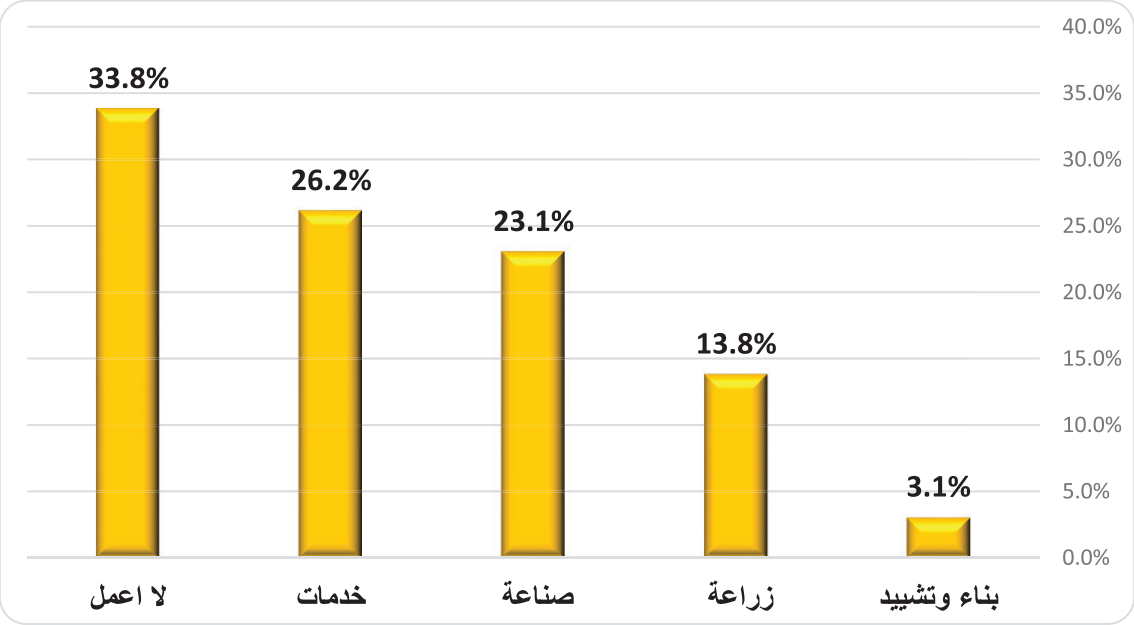

نتائج وتحليل مجالات الدراسة المسحية

سيتم عرض نتائج وتحليل مجالات الدراسية المسحية الخمسة، من خلال قسمين، الأول خاص بالضفة الغربية، والقسم الثاني خاص بقطاع غزة.

أولاً: تأثير الحرب على قطاع غزة وممارسة الاحتلال في الضفة الغربية وتدابير العقاب الجماعي والعمليات العسكرية وعنف المستوطنين والاستعمار على الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الاعاقة في الضفة الغربية.

المجال الأول: امكانية الوصول إلى مكان العمل في الضفة الغربية

جدول رقم (2) - امكانية الوصول إلى مكان العمل في الضفة الغربية

الرقم	الفقرة	نعم	لا	لا ينطبق	المجموع
1	قبل الحرب، هل كانت تتوفر لك فرصة الوصول للعمل؟	%94.1	%5.9	%0.0	%100.0
2	قبل الحرب، هل كانت تتوفر وسائل مواصلات مناسبة لمكان العمل؟	%87.1	%11.8	%1.2	%100.0
3	بعد الحرب، هل تتوفر فرص الوصول للعمل؟	%20.0	%80.0	%0.0	%100.0
4	بعد الحرب، هل تتوفر وسائل مساعدة للوصول إلى مكان العمل، مواصلات، عربة متحركة، ..	%8.1	%84.9	%7.0	%100.0
5	هل تتوفر فرص من مؤسسات/ افراد لتسهيل الوصول إلى مكان العمل؟	%7.0	%86.0	%7.0	%100.0

شكل رقم (16) - امكانية الوصول إلى مكان العمل في الضفة الغربية

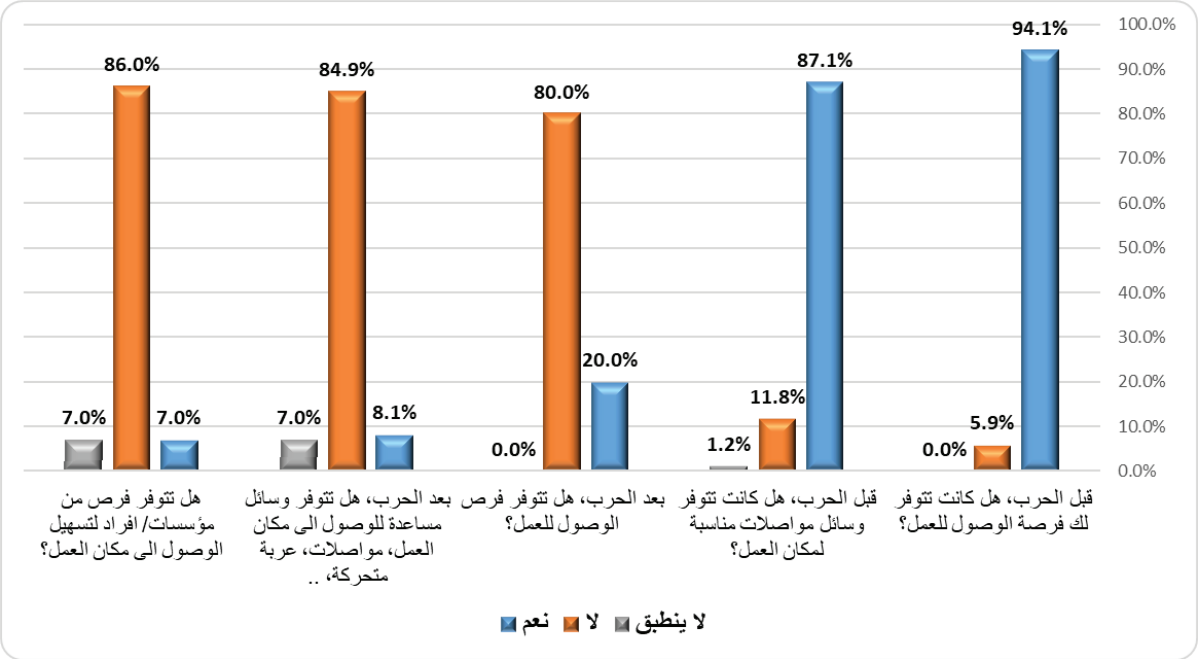

يلاحظ من الجدول رقم (2) والشكل رقم (16) ما يلي:

- اشارت عينة الدراسة إلى ان فرصة الوصول للعمل كانت جيدة قبل الحرب والممارسات الاحتلالية في الضفة الغربية، ولكنها انخفضت بعد الحرب بشكل دال، حيث أن (20%) فقط من عينة الدراسة أشاروا إلى توفر فرصة الوصول للعمل بعد الحرب.
- أما بالنسبة لمدى توفر وسائل مساعدة للوصول إلى مكان العمل مثل المواصلات المناسبة، أو العربات المتحركة، فقد أشارت عينة الدراسة إلى ان الغالبية العظمى منهم (84.9%) لا تتوفر لهم وسائل مساعدة إلى مكان العمل ما بعد الحرب وتدابير العقاب الجماعي في الضفة الغربية.
- اشارت ما نسبته (86%) من عينة الدراسة، إلى عدم تتوفر فرص من مؤسسات/ افراد لتسهيل الوصول إلى مكان العمل للأشخاص من ذوي الإعاقة فيما بعد الحرب.

وفي هذا السياق يشير الوكيل المساعد في وزارة العمل السيد رامي مهداوي إلى أن حرب الإبادة على قطاع غزة، وإجراءات الاحتلال الاسرائيلي في الضفة الغربية غير المسبوقة فاقمت من الإشكاليات التي تواجه الأشخاص من ذوي الإعاقة في إمكانيات الوصول إلى فرص العمل على محدوديتها[48].

48 مقابلة حضرية مع السيد رامي مهداوي الوكيل المساعد في وزارة العمل.

أما السيد عجاج عجاج مدير عام الادارة العامة للأشخاص من ذوي الإعاقة في وزارة التنمية الاجتماعية، فيشير إلى ان الحرب على غزة، والاجراءات الإسرائيلية في الضفة الغربية اثرت بشكل كبير على عموم المشهد الاقتصادي والاجتماعي في فلسطين، وتعرض كافة المواطنين إلى إجراءات الاحتلال القمعية، بما فيهم الأشخاص من ذوي الإعاقة، والذي كان اثر إجراءات الاحتلال مضاعفا على الأشخاص من ذوي الإعاقة كونهم من الفئات الهشة والضعيفة، والتي تأثرت بشكل كبير بسبب انكماش الاقتصاد والإجراءات الاحتلالية من اغلاق للمناطق وتقطيع اوصال المدن والقرى والمخيمات، وخوف الأهالي على أبنائهم من ذوي الإعاقة للتحرك للعمل في ظل هذه الأوضاع، وعدم توفر الترتيبات التيسيرية الممكنة[49].

أما السيد مجدي مرعي الأمين العام للاتحاد الفلسطيني للأشخاص من ذوي الإعاقة، فقد أكد على وجود إشكاليات تتعلق بإمكانيات وصول الأشخاص من ذوي الإعاقة الى سوق العمل ما قبل الحرب، وازدادت تلك الإشكاليات إثر الحرب وإجراءات الاحتلال، داعيا الى شمول قضايا الإعاقة في القوانين والأنظمة وليس التخصيص، من اجل خلق بيئة دامجة للأشخاص من ذوي الإعاقة[50].

وترى السيدة عبير حمد مسؤولة برامج التأهيل في مركز جبل النجمة، ان اثار الحرب والإجراءات الإسرائيلية في الضفة الغربية قيّدت امكانية الوصول للأشخاص من ذوي الاعاقة إلى أماكن العمل، بسبب الحواجز والاغلاقات، وطول المسافات، وخوف الأهالي على أبنائهم، عدا عن عدم توفر وسائل نقل آمنة ومواءمة مع احتياجات ذوي الإعاقة، إضافة إلى المخاطر التي يمكن ان يتعرض لها الأشخاص من ذوي الإعاقة خلال التنقل خاصة ذوي الإعاقة الذهنية[51].

وفي ذات السياق تشير السيدة كفاح أبو غوش المدير التنفيذي لجمعية نجوم الأمل لتمكين النساء ذوات الإعاقة إلى ان الحرب فرضت تكاليف وتحديات إضافية لإمكانية وصول الأشخاص من ذوي الإعاقة إلى أماكن العمل، وخاصة النساء، بسبب إجراءات الاحتلال والحواجز المتعددة، وضعف حركة المواصلات العامة، والخطورة التي يمكن ان يتعرض لها الأشخاص من ذوي الإعاقة اثناء التنقل، عدا عن قلق وخوف الأهالي[52].

اما السيد جورج منصور مدير البرامج في مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية، فيؤكد على أن الحرب اثرت بشكل كبير على عموم المشهد الاقتصادي والاجتماعي في فلسطين، وتعرض كافة المواطنين إلى إجراءات الاحتلال القمعية، بما فيهم الأشخاص من ذوي الإعاقة، مثل الحصار وارتفاع تكاليف المواصلات والخطورة فيها وتراجع قدرة المشغلين على توفير فرص العمل، ومحدودية قدرة الأشخاص من ذوي الإعاقة إلى الوصول والتنقل إلى أماكن عملهم بسبب إجراءات سلطات الاحتلال والتضييق على الحركة بين المحافظات والمدن والبلدات في الضفة الغربية[53].

من جانبه أكد السيد وليد نزال منسق الاتحاد الفلسطيني للصم على تأثر الأشخاص من ذوي الإعاقة وخاصة السمعية «الصم» بشكل كبير بسبب الحرب على غزة مثل باقي فئات المجتمع، وبشكل مضاعف، خاصة في امكانية الوصول إلى أماكن العمل في الضفة الغربية، بسبب اغلاق المدن والقرى الفلسطينية، وخوفا من التنقل بين المدن بسبب اعتداء الجنود الإسرائيليين، او عنف المستوطنين، مع وجود الإعاقة السمعية فان الخطر يصبح مضاعف، خاصة مع ضعف استخدام لغة الإشارة في المجتمع الفلسطيني لفهم أي حالة طارئة مع الأشخاص الصم، او مدى تفاعل الأشخاص من ذوي الإعاقة السمعية مع حالات الإنذار او الخطر التي تتضمن تعليمات صوتية او إشارات مسموعة[54].

أما السيد أسامة فواضلة مدير برامج التدريب المهني في مركز جبل النجمة، فيؤكد ان الحرب وإجراءات الاحتلال اثرت سلبا على قدرة الأشخاص من ذوي الإعاقة على الوصول إلى أماكن العمل او التدريب المهني، بسبب إجراءات الاحتلال في الضفة الغربية، وكم الحواجز وكلفة حركة التنقل، وخطورة ذلك على الأشخاص من ذوي الإعاقة، موضحا ان دور الحكومة محدود في دعم الوصول لفرص العمل للأشخاص من ذوي الإعاقة[55].

من جانبها أكدت الناشطة في قضايا الإعاقة السيدة هديل شحادة إلى ان الحواجز والمعيقات الإسرائيلية اثرت بشكل كبير على إمكانية وصول الأشخاص من ذوي الإعاقة إلى أماكن عملهم، ولأسباب متعددة، منها عدم توفر وسائل المواصلات الملاءمة، ومنها الخوف من التنقل في ظل إجراءات الاحتلال وعنف المستوطنين، ومنها رفع كلفة التنقل، ومنها الاحتياجات الخاصة للأشخاص من ذوي الإعاقة في

49 مقابلة حصرية مع السيد عجاج عجاج مدير عام الادارة العامة للأشخاص من ذوي الإعاقة في وزارة التنمية الاجتماعية.

50 مقابلة حصرية مع السيد مجدي مرعي الأمين العام للاتحاد الفلسطيني للأشخاص من ذوي الإعاقة.

51 مقابلة حصرية مع السيدة عبير حمد مسؤولة برامج التأهيل في مركز جبل النجمة.

52 مقابلة حصرية مع السيدة كفاح أبو غوش المدير التنفيذي لجمعية نجوم الأمل لتمكين النساء ذوات الإعاقة.

53 مقابلة حصرية مع السيد جورج منصور مدير البرامج في مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية.

54 مقابلة حصرية مع السيد وليد نزال منسق الاتحاد الفلسطيني للصم.

55 مقابلة حصرية مع السيد أسامة فواضلة مدير برامج التدريب المهني في مركز جبل النجمة.

ظل الانتظار لساعات على الحواجز، مما يخلق إشكالات صحية ومجتمعية لهم، مثل ضرورة قضاء الحاجة، وغيرها[56].

أما السيد بيان طبيب عضو الأمانة العامة للاتحاد العام للمعاقين الفلسطينيين، فقد أشار إلى ان إمكانية الوصول إلى مكان العمل بعد الممارسات الاحتلالية في الضفة الغربية أضحت معقدة جدا، وغير آمنة، ومكلفة للأشخاص من ذوي الإعاقة، وتعرضهم للخطر، خاصة مع وجود مئات الحواجز والبوابات الإسرائيلية، مشيراً إلى أن الحرب ساهمت في مزيد من العزلة الاجتماعية للأشخاص من ذوي الإعاقة، والذين يعانون بالأصل من العزلة والتهميش المجتمعي[57].

المجال الثاني: فرص العمل في الضفة الغربية

جدول رقم (3) - فرص العمل في الضفة الغربية

الرقم	الفقرة	نعم	لا	لا ينطبق	المجموع
6	قبل الحرب، هل كانت تتوفر لك فرصة عمل؟	%91.8	%8.2	%0.0	%100.0
7	هل فقدت/ي فرص العمل بعد الحرب على غزة؟	%77.6	%22.4	%0.0	%100.0
8	هل تتوافر لديك/ي الان فرص للعمل؟	%23.3	%76.7	%0.0	%100.0
9	في حال توفر فرصة عمل، هل هي ثابتة "دائمة"؟	%16.5	%37.6	%45.9	%100.0
10	في حال توفر فرصة عمل، هل متاحة بمردود مالي كافي؟	%11.8	%40.0	%48.2	%100.0

شكل رقم (17) - فرص العمل في الضفة الغربية

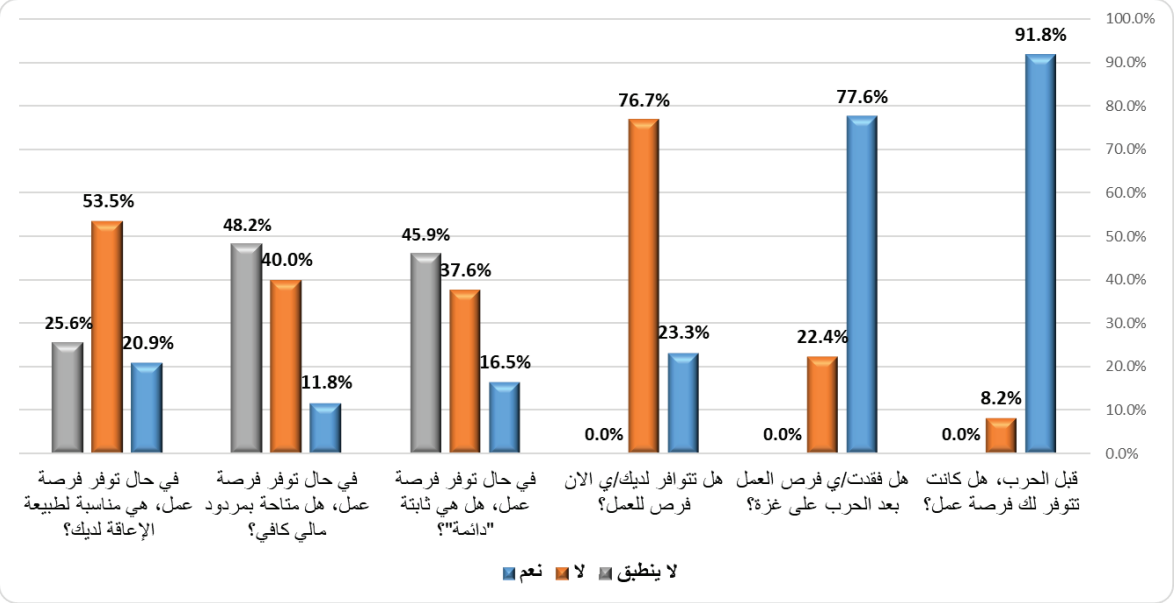

يلاحظ من الجدول رقم (3) والشكل رقم (17) ما يلي:

- الغالبية العظمى من عينة الدراسة من الأشخاص من ذوي الإعاقة من الضفة الغربية كانت تتوفر لهم فرص العمل ما قبل الحرب، و (77.6%) منهم، فقدوا فرص العمل ما بعد الحرب.
- (23.3%) فقط من عينة الدراسة من الأشخاص من ذوي الإعاقة في الضفة الغربية تتوفر لهم فرص العمل ما بعد الحرب، و(16.5%) فقط من عينة الدراسة تتوفر لهم فرص عمل ثابتة.
- (20.9%) فقط من عينة الدراسة من الأشخاص من ذوي الإعاقة في الضفة الغربية أشاروا إلى ان فرصة عمل المتاحة مناسبة لطبيعة الإعاقة لديهم، في حين أشار (11.8%) إلى ان فرص العمل المتاحة لهم، مردودها المالي كافي.

56 مقابلة حصرية مع الناشطة في قضايا الإعاقة السيدة هديل شحادة.

57 مقابلة حصرية مع السيد بيان طبيب عضو الأمانة العامة للاتحاد العام للمعاقين الفلسطينيين.

وفي هـذا السـياق يوضـح الوكيـل المسـاعد في وزارة العمـل السـيد رامـي مهـداوي إلى أن حـرب الإبـادة عـلى قطـاع غـزة، وإجـراءات الاحتـلال الاسرائيـلي في الضفـة الغربيـة أثـرت سـلبا عـلى سـوق العمـل، وعـلى ارتفـاع نسـب البطالـة، وانكـماش دورة الأعـمال، ومـن ضمـن ذلـك فـرص العمـل للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة، خاصـة مـع ازديـاد نسـبة الإعاقـة بسـبب الحـرب الإسرائيليـة، حيـث تشـير التقديـرات إلى تسـبب الحـرب بحـوالي (75) ألـف إعاقـة جديـدة، مـما فاقـم مـن إشـكاليات حصـول الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة عـلى فـرص عمـل، مشـيرا الى ان وزارة العمـل عملـت عـلى جملـة تدخـلات لدعـم الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة في سـوق العمـل، منهـا تعزيـز السياسـات الحكوميـة لتوظيـف الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة في القطـاع العـام، والمسـاهمة في توظيـف الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة في القطـاع الخـاص، وتعزيـز الـشراكات مـع القطـاع الخـاص في إطـلاق مبـادرات لتوفـير فـرص عمـل ومشـاريع صغـيرة متناهيـة الصغـر تسـتهدف الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة مثـل الشراكـة مـع بنـك فلسـطين في توفـير محفظـة تمويـل ميـسرة للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة بقيمـة مليـون دولار، اسـتفاد منهـا 116 مـن ذوي الإعاقـة، ودعـم واسـتهداف الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة مـن خـلال الاذرع التنفيذيـة للـوزارة، وتحديـدا صنـدوق التشـغيل الفلسـطيني مـن خـلال برامـج ومبادراتـه المختلفـة، وهيئـة العمـل التعـاوني، ومنـح أولويـة للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة أولويـة في الالتحـاق بمراكـز التدريـب المهنـي التابعـة للـوزارة، والعمـل عـلى مواءمـة تلـك المراكـز لاحتياجـات ذي الإعاقـة، والعمـل عـلى الغـاء كافـة مظاهـر التمييـز في سـوق العمـل تبعـا للإعاقـة[58].

ويشـير السـيد وليـد نـزال منسـق الاتحـاد الفلسـطيني للصـم إلى انـه كان يتوفـر فـرص عمـل لـذوي الإعاقـة السـمعية مـا قبـل الحـرب، عـلى محدوديتهـا، ولكـن بعـد الحـرب انخفضـت تلـك الفـرص، خاصـة مـع صعوبـة تعامـل الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة مـع الحـالات الطارئـة، مثـل صفـارات الإنـذار، عـدا عـن توجـه المشـغلين نحـو توظيـف اشـخاص ناطقـين لرغبتهـم بعـدم تحمـل مخاطـر تتعلـق بوجـود اشـخاص مـن ذوي الاعاقـة السـمعية[59]

مـن جانبـه أشـار السـيد أسـامة فواضلـة مديـر برامـج التدريـب المهنـي في مركـز جبـل النجمـة إلى تراجـع فـرص العمـل للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة بسـبب الحـرب وإجـراءات الاحتـلال في الضفـة الغربيـة، خاصـة مـع تسريـح القطـاع الخـاص لقسـم مـن العـمال وشـح التوظيـف في القطـاع العـام، وتراجـع تمويـل مؤسسـات المجتمـع المـدني، وعـدم وجـود برامـج حكوميـة كافيـة لخلـق فـرص عمـل للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة.[60]

مـن جانبـه أوضـح السـيد جـورج منصـور مديـر البرامـج في مؤسسـة قـادر للتنميـة المجتمعيـة إلى ان فـرص العمـل تراجعـت بشـكل عـام في فلسـطين، وتأثـر بهـا الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة تبعـا لعـدم قـدرة المشـغلين، وأيضـا لعـدم جـود إطـار قانـوني يحمـي الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة في سـوق العمـل، داعيـا إلى معالجـة الفجـوات في التشريعـات، وتحديـث قانـون حقـوق ذوي الإعاقـة، وقانـون العمـل وضـمان مسـاواة الأجـور وتوفـير فـرص العمـل للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة[61].

وفي هـذا السـياق أشـار السـيد عجـاج عجـاج مديـر عـام الإدارة العامـة للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة في وزارة التنميـة الاجتماعيـة، إلى أن الـوزارة أطلقـت خطـة طـوارئ واسـتجابة للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة مـن بدايـة الحـرب، وعـلى الرغـم مـن كونهـا ليسـت جهـة الاختصـاص الأولى فيـما يتعلـق بالعمـل، الا انهـا أطلقـت برنامـج «همـم» للتمكـين الاقتصـادي للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة، مـن خـلال قـروض حسـنة وعـبر محفظـة دوارة لتعميـم الفائـدة، وتـم تنفيـذ البرنامـج عـبر مديريـات التنميـة في المحافظـات المختلفـة.

كـما عملـت وزارة التنميـة مـع الـشركاء عـلى توفـير منـح للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة مثـل مؤسسـة وافـا، كـما تـم اتاحـة التدريـب المهنـي للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة للانخـراط في سـوق العمـل مـن خـلال مراكـز الشـيخ خليفـة والشـيخة فاطمـة للتأهيـل المهني[62].

مـن جانبهـا اشـارت الناشـطة في قضايـا الإعاقـة السـيدة هديـل شـحادة إلى ان تراجـع الحالـة الاقتصاديـة في الضفـة الغربيـة وارتفـاع نسـبة البطالـة اثـرت بشـكل مضاعـف عـلى الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة، حيـث فقـد قسـم كبـير منهـم فـرص العمـل، والقسـم الاخـر يعـاني مـن ظـروف العمـل المعقـدة، وتـدني الرواتـب، ان كان عـلى نسـتوى القطـاع الحكومـي او الخـاص[63].

وفي هـذا السـياق تشـير السـيدة كفـاح أبـو غـوش المديـر التنفيـذي لجمعيـة نجـوم الأمـل لتمكـين النسـاء ذوات الإعاقـة إلى ان واقـع الحـرب فـرض تراجـع في فـرص العمـل للنسـاء مـن ذوات الإعاقـة، وتعمـل الجمعيـة عـلى التمكـين الاقتصـادي للنسـاء مـن ذوات الإعاقـة في كل مـن الضفـة الغربيـة وقطـاع غـزة، ضمـن برنامـج التمكـين الاقتصـادي والـذي يهـدف إلى تحسـين فـرص النسـاء ذوات الإعاقـة في الوصـول إلى التمكـين بكافـة أشـكاله وزيـادة مشـاركتهن الاقتصاديـة بنـاءً عـلى مبـادئ حقوقيـة وشـمولية، سـعياً لتحقيـق حيـاة أفضـل وأكـثر عدالـة لهـن، ومـن خـلال دعـم رائـدات الأعـمال مـن النسـاء ذوات الإعاقـة بفـرص تمويـل لمشـاريع صغـيرة، وتوفـير فـرص تشـغيل مؤقتـة تمنـح النسـاء ذوات الإعاقـة خـبرة عمليـة حقيقيـة، مـما يسـهم في زيـادة فـرص حصولهـن عـلى وظائـف دائمـة، مشـيرة إلى ان

58 مقابلة حصرية مع السيد رامي مهداوي الوكيل المساعد في وزارة العمل.

59 مقابلة حصرية مع السيد وليد نزال منسق الاتحاد الفلسطيني للصم.

60 مقابلة خاصة مع السيد أسامة فواضلة مدير برامج التدريب المهني في مركز جبل النجمة.

61 مقابلة حصرية مع السيد جورج منصور مدير البرامج في مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية.

62 مقابلة حصرية مع السيد عجاج عجاج مدير عام الادارة العامة للأشخاص من ذوي الإعاقة في وزارة التنمية الاجتماعية.

63 مقابلة حصرية مع الناشطة في قضايا الإعاقة السيدة هديل شحادة.

الجمعية عملت توفير تمويل ومنح للنساء من ذوات الإعاقة في ظل الحرب لخلق فرص عمل لهن، مع توفير الدعم الفتي من قبل خبراء «مرافقين في المشاريع لضمان التنفيذ الأمثل لها، والمتابعة والدعم الفني للنساء المستهدفات، إضافة إلى توفير تشغيل مؤقت للنساء من ذوات الإعاقة في مراكز النزوح في قطاع غزة، موضحة ان الجمعية تعمل أيضا على استهداف النساء من ذوات الإعاقة في الضفة الغربية، ضمن مساري المنح والتشغيل المؤقت للتمكين الاقتصادي[64].

اما السيد بيان طبيب عضو الأمانة العامة للاتحاد العام للأشخاص من ذوي الإعاقة فيوضح ان فرص العمل انخفضت للأشخاص من ذوي الإعاقة بسبب انكماش الاقتصاد، وبسبب الأزمة المالية التي امر بها السلطة الفلسطينية، والتي ام اثرها وقف التوظيف الا بسياقات محددة، داعيا إلى ضرورة استثناء الأشخاص من ذوي الإعاقة من ذلك، والتمييز الإيجابي لهمـ داعيا في ذات الوقت إلى تعويض فقدان فرص العمل للأشخاص من ذوي الإعاقة من خلال تكامل دور مؤسسات القطاع الخاص والمجتمع المدني في توفير فرص عمل للأشخاص من ذوي الإعاقة، وتفعيل المسؤولية المجتمعية للقطاع الخاص وتوجيهها نحو توفير فرص عمل او مشاريع للأشخاص من ذي الإعاقة[65].

وفي هذا السياق يدعو السيد مهند الشافعي منسق وحدة المواءمة لذوي الإعاقة في بلدية رام الله إلى ضرورة توفير برامج تمكين اقتصادي للأشخاص من ذوي الإعاقة، كونها محفز رئيس للاقتصاد وتوفر حماية اجتماعية لهم، خاصة في ظل نسب البطالة المرتفعة اثر الحرب، مقترحا اصدار تشريع فلسطيني يلزم كافة القطاعات الإنتاجية بتوظيف ما لا يقل عن 5% من الأشخاص من ذوي الإعاقة، وفي حال رفض القطاع الخاص، يتم فرض غرامة بقيمة الاجر المقدر للأشخاص من ذوي الإعاقة للوصول إلى نسبة 5%، ويتم تحويل هذه الغرامات إلى صندوق وطني مخصص للتمكين الاقتصادي لذوي الإعاقة[66].

اما السيدة عبير حمد مسؤولة برامج التأهيل في مركز جبل النجمة، فتشير بدورها إلى ان الحرب والإجراءات الإسرائيلية في الضفة الغربية، وتراجع الاقتصاد اثرت بشكل كبير على فرص العمل للأشخاص من ذوي الإعاقة، مما فاقم من نسبة البطالة لديهم، وإلى افتقادهم لمصادر رزقهم، خاصة مع إشكاليات التنقل في الضفة الغربية، والحالة الأمنية على الطرق، وعدم توفر التدابير التيسيرية المساندة لحركة الأشخاص من ذوي الإعاقة[67].

المجال الثالث: متطلبات الأمن والسلامة في الضفة الغربية

جدول رقم (4) - متطلبات الأمن والسلامة في الضفة الغربية

الرقم	الفقرة	نعم	لا	لا ينطبق	المجموع
12	قبل الحرب، هل كانت تتوفر متطلبات الأمن والسلامة في فرص العمل المتاحة لك؟	%80.2	%15.1	%4.7	%100.0
13	بعد الحرب، في حال توفرت فرص عمل، هل تتوفر متطلبات الأمن والسلامة فيها؟	%8.1	%72.1	%19.8	%100.0
14	في حال توفر فرصة عمل، هل تراعي بيئة العمل طبيعة الإعاقة لديك/ي؟	%14.1	%47.1	%38.8	%100.0
15	في حال توفر فرصة عمل، هل تتوفر تدابير خاصة في العمل للحماية من العمليات العسكرية الإسرائيلية؟	%3.5	%55.8	%40.7	%100.0
16	في حال توفرت فرصة عمل، هل الطريق من وإلى العمل آمنة؟	%8.1	%51.2	%40.7	%100.0

64 مقابلة حصرية مع السيدة كفاح أبو غوش المدير التنفيذي لجمعية نجوم الأمل لتمكين النساء ذوات الإعاقة.

65 مقابلة حصرية مع السيد بيان طبيب عضو الأمانة العامة للاتحاد العام للأشخاص من ذوي الإعاقة.

66 مقابلة حصرية مع السيد مهند الشافعي منسق وحدة المواءمة لذوي الإعاقة في بلدية رام الله.

67 مقابلة حصرية مع السيدة عبير حمد مسؤولة برامج التأهيل في مركز جبل النجمة.

شكل رقم (18) - متطلبات الأمن والسلامة في الضفة الغربية

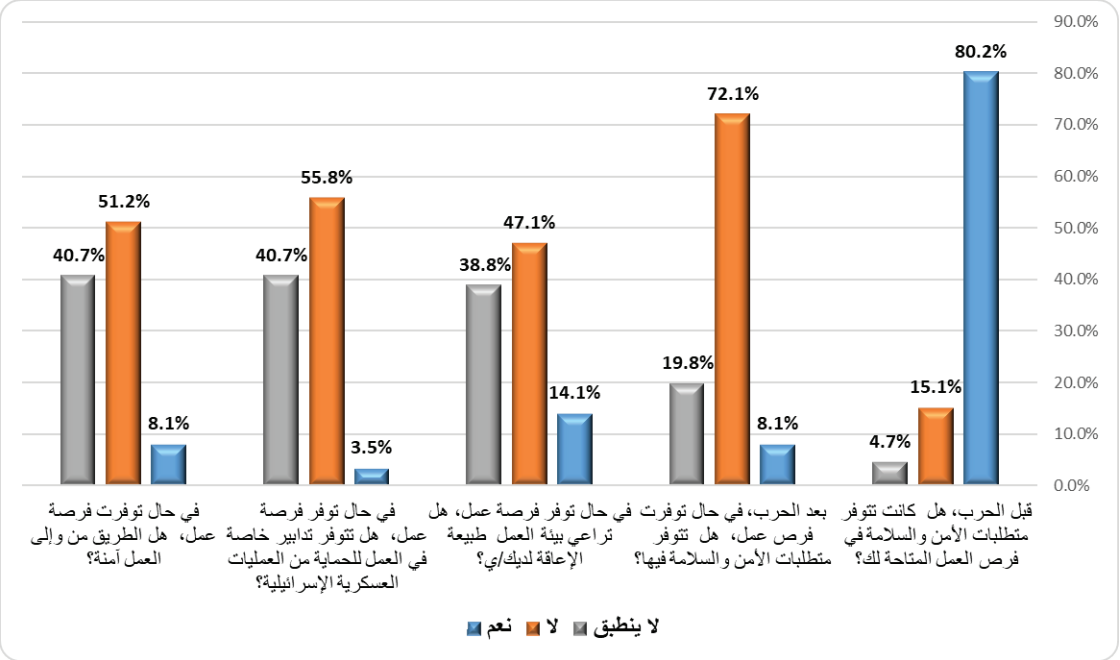

يلاحظ من الجدول رقم (4) والشكل رقم (18) ما يلي:

- اغلبية جيدة من عينة الدراسة من الأشخاص العاملين والعاملات من ذوي الإعاقة، اشارت إلى توفر متطلبات الأمن والسلامة في فرص العمل المتاحة لهم ما قبل الحرب، ولكن تلك النسبة انخفضت إلى (8.1%) ما بعد الحرب، بسبب الإجراءات الإسرائيلية.
- اشارت نسبة (14.1%) من عينة الدراسة إلى انه في حال توفر فرصة عمل، فان بيئة العمل تناسب طبيعة الإعاقة لديهم، في حين اشارت نسبة (47.1%) على ان بيئة العمل ما بعد الحرب لا تتناسب مع طبيعة الإعاقة لد يهم.
- اشارت نسبة (3.5%) فقط من عينة الدراسة إلى انه في حال توفر فرصة عمل، فانه توجد تدابير خاصة في العمل للحماية من العمليات العسكرية الإسرائيلية، في حين اشارت نسبة (55.8%) على عدم وجود تدابير خاصة في العمل للحماية من العمليات العسكرية الاسرائيلية.
- اشارت نسبة (8.1%) فقط من عينة الدراسة إلى انه في حال توفر فرصة عمل، فان الطريق من وإلى العمل آمنة، في حين اشارت نسبة (51.2%) إلى ان الطريق من وإلى العمل غير آمنة.

وفي هذا السياق يشير الوكيل المساعد في وزارة العمل السيد رامي مهداوي إلى أنه ورغم الحرب والإجراءات الإسرائيلية إلى ان وزارة العمل تواصل حملاتها التفتيشية في الضفة الغربية لضمان ظروف شروط السلامة المهنية في أماكن العمل، ومن ضمنها احتياجات الشخاص من ذوي الاعاقة[68].

أما السيد وليد نزال منسق الاتحاد الفلسطيني للصم فيشير إلى الإشكاليات المتعلقة بالأمن والسلامة الشخصية التي تواجه الأشخاص من ذوي الإعاقة السمعية في سوق العمل بعد الحرب وإجراءات الاحتلال، كون الصم فئة بحاجة إلى تدابير خاصة لضمان الامن والسلامة، مثل عدم قدرتهم على سماع صفارات الإنذار، او إطلاق النار وغيرها، مما يعرض سلامتهم وامنهم للخطر[69].

وتشير السيدة عبير حمد مسؤولة برامج التأهيل في مركز جبل النجمة إلى ان إجراءات الأمن والسلامة في مكان العمل كانت تتوفر بنسبة جيدة ما قبل الحرب، ولكن بعدها ازدادت التحديات والاشكالات، خاصة في ظل الاقتحامات الإسرائيلية المتكررة، إضافة إلى تراجع معدلات انتاج المؤسسات، مما أثر أيضا على مستويات الامن والسلامة[70].

68 مقابلة حصرية مع السيد رامي مهداوي الوكيل المساعد في وزارة العمل.

69 مقابلة حصرية مع السيد وليد نزال منسق الاتحاد الفلسطيني للصم.

70 مقابلة حصرية مع السيدة عبير حمد مسؤولة برامج التأهيل في مركز جبل النجمة.

اما الناشطة في مجال الإعاقة هديل شحادة فتشير إلى أن إجراءات الامن والسلامة تراجعت بعد الحرب، وإثر الإجراءات الإسرائيلية، وأضحت هناك مخاطر حقيقية محدقة بحركة الأشخاص من ذوي الإعاقة، خاصة مع تراجع عمليات التفتيش والمتابعة، وحاجة الأشخاص من ذوي الإعاقة للعمل[71].

المجال الرابع: الحقوق المالية والاقتصادية

جدول رقم (5) - الحقوق المالية والاقتصادية في الضفة الغربية

الرقم	الفقرة	نعم	لا	لا ينطبق	المجموع
17	هل حصلت/ي على راتب تقاعدي بعد فقدان فرصة العمل إثر الحرب؟	%1.2	%77.6	%21.2	%100.0
18	هل حصلت/ي على مكافأة نهاية الخدمة بعد فقدان فرصة العمل إثر الحرب؟	%7.0	%72.1	%20.9	%100.0
19	هل يتوفر لك/ي مورد دخل من الدولة، مثل برنامج المساعدات النقدية أو مساعدات ثابتة؟	%14.1	%85.9	%0.0	%100.0
20	هل يتوفر لك/ي مصدر دخل من أي جهة أخرى؟	%9.3	%90.7	%0.0	%100.0
21	هل تستطيع/ي تدبر امورك المالية بعد الحرب؟	%16.7	%83.3	%0.0	%100.0

شكل رقم (19) - الحقوق المالية والاقتصادية في الضفة الغربية

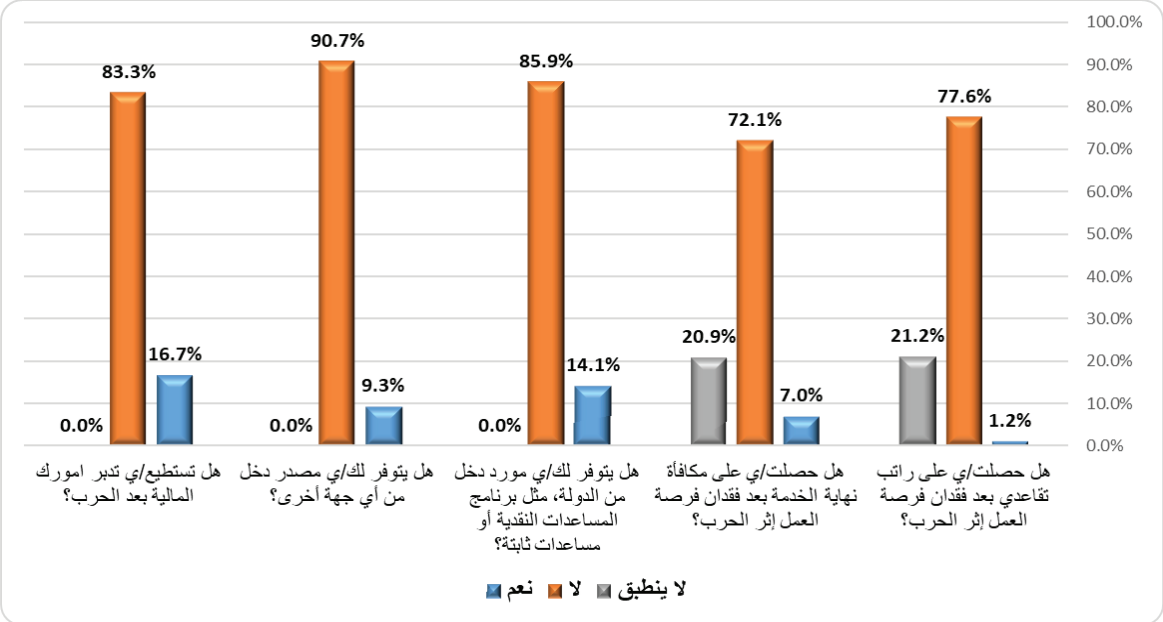

يلاحظ من الجدول رقم (5) والشكل رقم (19) ما يلي:

- نسبة ضئيلة جدا (1.2%) من عينة الدراسة من الأشخاص العاملين والعاملات من ذوي الإعاقة، اشارت إلى حصولهم على راتب تقاعدي بعد فقدان فرصة العمل إثر الحرب.
- اشارت نسبة (7%) من عينة الدراسة إلى حصولهم على مكافأة نهاية الخدمة بعد فقدان فرصة العمل إثر الحرب، في حين اشارت نسبة (72.1%) إلى عدم حصولهم على مكافأة نهاية الخدمة بعد فقدان فرصة العمل إثر الحرب.
- اشارت نسبة (14.1%) من عينة الدراسة إلى توفر مورد دخل من الدولة، مثل برنامج المساعدات النقدية أو مساعدات ثابتة، في حين اشارت نسبة (85.9%) على عدم وجود مورد دخل من الدولة، مثل برنامج المساعدات النقدية أو مساعدات ثابتة.

71 مقابلة حصرية مع الناشطة في قضايا الإعاقة السيدة هديل شحادة.

- اشارت نسبة (9.3%) من عينة الدراسة إلى انه يتوفر لهم مصدر دخل من جهات أخرى، في حين اشارت نسبة (90.7%) إلى عدم توفر مصدر دخل لهم من أي جهة أخرى.
- اشارت نسبة (16.7%) من عينة الراسة إلى انهم يستطيعون تدبر امورهم المالية بعد الحرب، في حين اشارت نسبة (83.3%) إلى عدم قدرتهم على تدبر امورهم المالية بعد الحرب.

وفي هذا السياق أشار السيد عجاج عجاج مدير عام الادارة العامة للأشخاص من ذوي الإعاقة في وزارة التنمية الاجتماعية، إلى أن الوزارة اعتمدت صرف مخصص لكل شخص من ذوي الإعاقة ضمن برنامج المساعدات النقدية، بقيمة 250 شيكل شهريا، وان كان هناك أكثر من شخص في العائلة يتضاعف المبلغ، وعدد المستفيدين حوالي 17 ألف في الضفة الغربية بما فيها القدس، في حين ام واقع الحرب في قطاع غزة، وضرورة توفر بنوك وغيرها من القضايا أعاق العمل المنتظم في القطاع[72].

أما السيد رامي مهداوي الوكيل المساعد في وزارة العمل فيشير إلى ان وزارة العمل عملت على جملة إجراءات لدعم الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص من ذوي الإعاقة واسناد الأشخاص من ذوي الإعاقة للانخراط في سوق العمل، ومتابعة الشكاوى الخاصة بالحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص من ذوي الاعاقة[73].

من جانبه أشار السيد مجدي مرعي الأمين العام للاتحاد الفلسطيني للأشخاص من ذوي الإعاقة الى ان الاتحاد يعمل على متابعة أي قضية عمالية، او انتهاك للحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأشخاص من ذوي الإعاقة تصل الى الاتحاد من خلال احالتها ومتابعاتها مع الجهات ذات الصلة، وعبر شبكة علاقاته الواسعة[74].

وفي هذا السياق يشدد السيد بيان طبيب عضو الأمانة العامة للاتحاد العام لذوي الإعاقة على ضرورة رفع الوعي لدى العمال والعاملات من ذوي الإعاقة بحقوقهم المالية والاقتصادية ضمن القانون، منعا لاستغلالهم، ومن اجل انفاذ حقوقهم التي ضمنها القانون الفلسطيني، موصياً بضرورة عقد ورش عمل واستثمار وسائل التواصل الاجتماعي للوصول إلى أكبر شريحة ممكنة من الأشخاص من ذوي الاعاقة[75].

اما السيد جورج منصور مدير البرامج في مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية، فقد أشار إلى ان «قادر» عملت على توفير خط مساعدة قانوني اجتماعي للأشخاص من ذوي الإعاقة، بما يشمل حقوقهم المالية والاجتماعية.[76]

أما السيدة عبير حمد مسؤولة برامج التأهيل في مركز جبل النجمة فتشير إلى معاناة العديد من العمال والعاملات من هضم لحقوقهم العمالية إثر الحرب وتداعياتها الاقتصادية، وتسريح العديد من منشآت الاعمال للموظفين والعمال، موضحة ان العديد من العاملين والعاملات من ذوي الإعاقة توجهوا لمركز جبل النجمة للدعم والإرشاد القانوني لتحصيل مستحقاتهم وحقوقهم المالية، وحاليا يعمل المركز على دعم مطالبات العمال والعاملات، والتواصل مع الجهات ذات الصلة[77].

ويشير وليد نزال منسق الاتحاد الفلسطيني للصم إلى انه لا يوجد تطبيق ودفع نهاية الخدمة للصم لعدم معرفتهم بالحقوق العمالية، وخوفا من الطرد والفصل من العمل في حالة وجوده في الوظيفة، كما ذكرنا زادت البطالة بين الصم بعد الحرب والظروف الاقتصادية السائدة في الضفة الغربية.

72 مقابلة حصرية مع السيد عجاج عجاج مدير عام الادارة العامة للأشخاص من ذوي الإعاقة في وزارة التنمية الاجتماعية.

73 مقابلة حصرية مع السيد رامي مهداوي الوكيل المساعد في وزارة العمل.

74 مقابلة حصرية مع السيد مجدي مرعي الأمين العام للاتحاد الفلسطيني للأشخاص من ذوي الإعاقة.

75 مقابلة حصرية مع السيد بيان طبيب عضو الأمانة العامة للاتحاد العام لذوي الإعاقة.

76 مقابلة حصرية مع السيد جورج منصور مدير البرامج في مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية.

77 مقابلة حصرية مع السيدة عبير حمد مسؤولة برامج التأهيل في مركز جبل النجمة.

المجال الخامس: الحقوق الاجتماعية للعمال/ العاملات من ذوي الإعاقة

جدول رقم (6) - الحقوق الاجتماعية للعمال/ العاملات من ذوي الإعاقة في الضفة الغربية

الرقم	الفقرة	نعم	لا	لا ينطبق	المجموع
22	هل تتوفر لديك/ي خدمات التأمين الصحي المجاني؟	%67.1	%32.9	%0.0	%100.0
23	في حال وجود أبناء، هل تتوفر لديك/ي فرصة التعليم المجاني في المدارس لأبنائك؟	%26.7	%27.9	%45.3	%100.0
24	هل تتوفر لديك/ي إمكانيات الوصول للخدمات الصحية والاجتماعية في ظل الحرب؟	%10.6	%37.6	%51.8*	%100.0
25	هل تتوفر لديك/ي خدمات الدعم النفسي والاجتماعي في ظل الحرب؟	%17.9	%82.1	%0.0	%100.0
26	هل تتوفر لديك/ي أدوات مساندة للتغلب على الإعاقة؟ (عربة متحركة/ سماعات خاصة/ ...)	%27.9	%72.1	%0.0	%100.0

شكل رقم (20) - الحقوق الاجتماعية للعمال/ العاملات من ذوي الإعاقة في الضفة الغربية

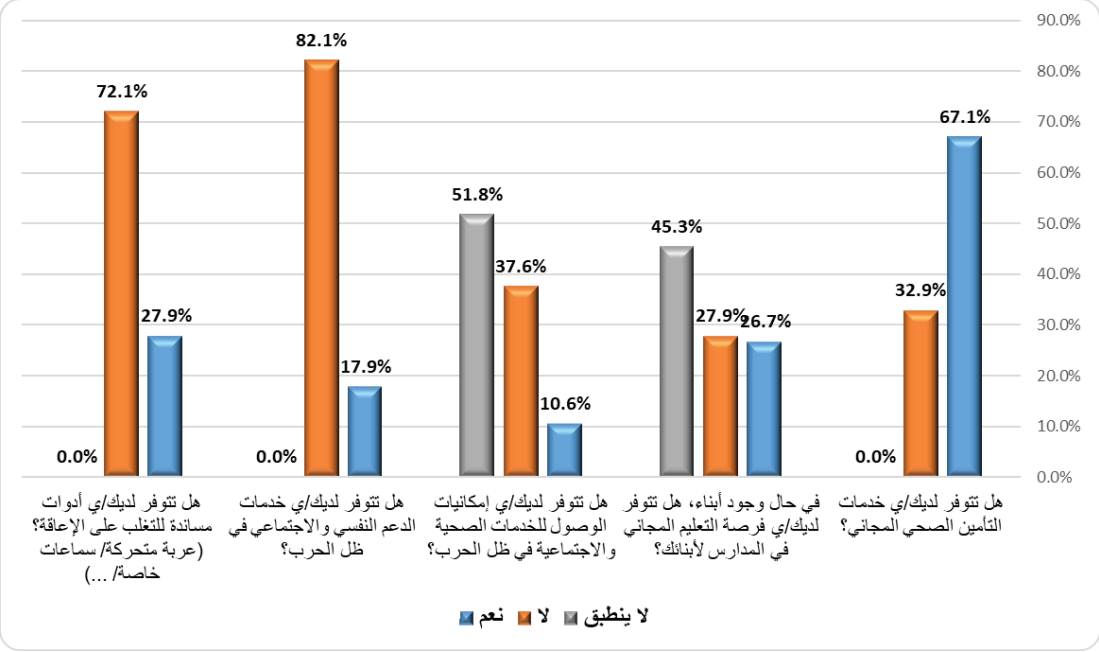

يلاحظ من الجدول رقم (6) والشكل رقم (20) ما يلي:

- (67.1%) من عينة الدراسة من الأشخاص العاملين والعاملات من ذوي الإعاقة، اشارت انه تتوفر لديهم خدمات التأمين الصحي المجاني، في حين ان حوالي ثلث عينة الدراسة لا تتوافر لديهم خدمات التأمين الصحي المجاني.
- اشارت نسبة (26.7%) من عينة الدراسة ممن بديهم أبناء في المدارس انه تتوفر لديهم فرصة التعليم المجاني في المدارس لأبنائهم في المدارس، في حين اشارت نسبة (27.9%) إلى عدم حصولهم على فرصة التعليم المجاني في المدارس لأبنائهم في المدارس.
- أشارت نسبة (10.6%) من عينة الدراسة انه تتوفر لديهم إمكانيات الوصول للخدمات الصحية والاجتماعية في ظل الحرب، في حين اشارت نسبة (37.6%) إلى عدم توفر إمكانيات الوصول للخدمات الصحية والاجتماعية في ظل الحرب، في حين اسار (51.8%) إلى توفر تلك الخدمات بصعوبة.
- أشارت نسبة (17.9%) من عينة الدراسة إلى توفر خدمات الدعم النفسي والاجتماعي في ظل الحرب، في حين اشارت نسبة (81.1%) إلى عدم توفر خدمات الدعم النفسي والاجتماعي في ظل الحرب.
- أشارت نسبة (27.9%) من عينة الدراسة إلى توفر أدوات مساندة للتغلب على الإعاقة (عربة متحركة/ سماعات خاصة/ ...)، في حين اشارت نسبة (72.1%) إلى عدم توفر أدوات مساندة للتغلب على الإعاقة؟ (عربة متحركة/ سماعات خاصة/ ...).

وفي هـذا السـياق يوضـح السـيد عجـاج عجـاج مديـر عـام الادارة العامـة للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة في وزارة التنميـة الاجتماعيـة، أنـه تبعـاً لقـرار مجلـس الـوزراء بخصـوص نظـام التأمـين الصحـي الحكومـي للأشـخاص ذوي الإعاقـة رقـم (2) لسـنة 2021م، فـإن كل الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة يحصلـون عـلى التأمـين الصحـي المجـاني. وكذلـك إن كان رب الاسرة مـن الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة، فـإن التأمـين الصحـي يشـمل كل العائلـة. امـا بخصـوص المـدارس، فـإن كل شـخص مـن ذوي الإعاقـة، مسـجل في وزارة التنميـة الاجتماعيـة، يحصـل أبنـاؤه عـلى اعفـاء مـن الرسـوم المدرسـية[78].

عـلى الرغـم مـن أن نظـام التأمـين الصحـي الحكومـي للأشـخاص ذوي الإعاقـة رقـم 2 لسـنة 2021 م ينـص عـلى أن الإعاقـة هـي معيـار الاسـتحقاق، إلا أن وزارة الصحـة لا تـزال تعتمـد عـلى نسـبة العجـز بنسـبة 60 % كمعيـار لاسـتحقاق التأمـين الصحـي للأشـخاص ذوي الإعاقـة، مـما يعنـي التعامـل مـع مفهـوم الإعاقـة مـن منظـور طبـي تحـدده نسـبة عجـز تقـدر مـن اللجنـة الطبيـة، في حـين أن المفهـوم الحقوقـي للإعاقـة يشـير إلى كـون الإعاقـة عـلى اختـلاف نوعهـا ودرجتهـا هـي مـن تحـدد اسـتحقاق التأمـين الصحـي وكافـة الحقـوق الأخـر للأشـخاص ذوي الإعاقـة والمنصـوص عليهـا في الاتفاقيـة الدوليـة لحقـوق الأشـخاص ذوي الإعاقـة.[78]

امـا الناشـطة في قضايـا الإعاقـة السـيدة هديـل شـحادة، فقـد إشـارات إلى صعوبـة حصـول الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة إلى الخدمـات الصحيـة والنفسـية بسـبب اغـلاق المـدن والقـرى، وتراجـع تلـك البرامـج، وعـدم توفرهـا في كافـة المناطـق، مـما خلـق معانـاة للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة[80].

ويشـير وليـد نـزال منسـق الاتحـاد الفلسـطيني للصـم ان الحقـوق الاجتماعيـة لـذوي الإعاقـة غـير نافـذة، ولا يوجـد اهتـمام كافي بتلـك الحقـوق مـا قبـل الحـرب ومـا بعدهـا، وكـما يوجـد اسـتغلال للصـم في العمـل ويتـم حرمانهـم مـن الحصـول عـلى الحقـوق العماليـة خوفـاً مـن الفصـل مـن عملـه، وبسـبب عـدم معرفـة الصـم بالحقـوق العماليـة، وعـدم وجـود لغـة تفاهـم بينهـم مـع أصحـاب العمـل بلغـة الإشـارة[81].

مـن جانبهـا اشـارت السـيدة عبـير حمـد مسـؤولة برامـج التأهيـل المجتمعـي في مركـز جبـل النجمـة إلى وجـود تحديـات كبـره تتعلـق بتوفـير الدعـم الاجتماعـي واللوجسـتي للعامليـن والعامـلات مـن الأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة، خاصـة مـع تـردي الحالـة الاقتصاديـة، وضعـف تمويـل المؤسسـات الاهليـة، وأزمـة السـلطة الفلسـطينية الماليـة، والتـي حـدّت مـن تمويلهـا لبرامـج شراء الخدمـة او توفـير الأجهـزة والأدوات المسـاندة للأشـخاص مـن ذوي الإعاقـة[82].

ثانياً: تأثير الحرب على قطاع غزة على الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص ذوي الاعاقة في قطاع غزة

المجال الأول: امكانية الوصول إلى مكان العمل في قطاع غزة

جدول رقم (7) - امكانية الوصول إلى مكان العمل في قطاع غزة

الرقم	الفقرة	نعم	لا	لا ينطبق	المجموع
1	قبل الحرب، هل كانت تتوفر لك فرصة الوصول للعمل؟	%73.8	%26.2	%0.0	%100.0
2	قبل الحرب، هل كانت تتوفر وسائل مواصلات مناسبة لمكان العمل؟	%78.8	%21.2	%0.0	%100.0
3	بعد الحرب، هل تتوفر فرص الوصول للعمل؟	%15.2	%84.8	%0.0	%100.0
4	بعد الحرب، هل تتوفر وسائل مساعدة للوصول إلى مكان العمل، مواصلات، عربة متحركة، ..	%16.7	%77.3	%6.1	%100.0
5	هل تتوفر فرص من مؤسسات/ افراد لتسهيل الوصول إلى مكان العمل؟	%10.6	%80.3	%9.1	%100.0

78 مقابلة حصرية مع السيد عجاج عجاج مدير عام الادارة العامة للأشخاص من ذوي الإعاقة في وزارة التنمية الاجتماعية.
79 مقابلة حصرية مع السيد عجاج عجاج مدير عام الادارة العامة للأشخاص من ذوي الإعاقة في وزارة التنمية الاجتماعية.
80 مقابلة حصرية مع الناشطة في قضايا الإعاقة السيدة هديل شحادة.
81 مقابلة حصرية مع وليد نزال منسق الاتحاد الفلسطيني للصم.
82 مقابلة حصرية مع السيدة عبير حمد مسؤولة برامج التأهيل في مركز جبل النجمة.

شكل رقم (21) - امكانية الوصول إلى مكان العمل في قطاع غزة

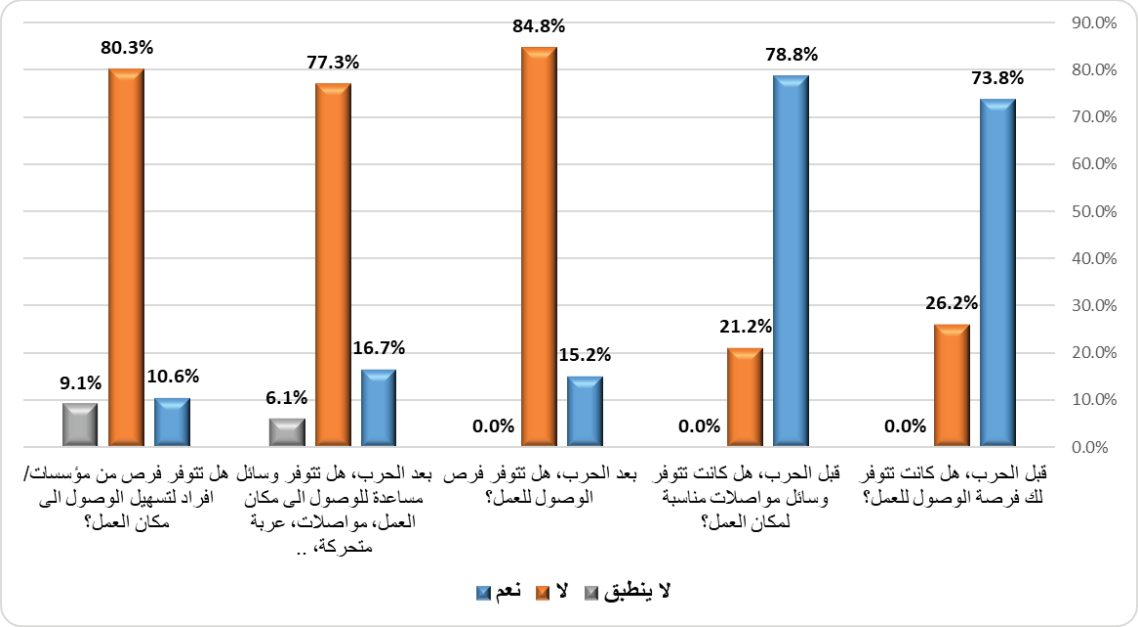

يلاحظ من الجدول رقم (7) والشكل رقم (21) ما يلي:

- اشارت غالبية عينة الدراسة إلى ان فرصة الوصول للعمل كانت جيدة قبل الحرب على غزة، وبنسبة (73.8%)، ولكنها انخفضت بعد الحرب بشكل دال، حيث أن (15.2%) فقط من عينة الدراسة أشاروا إلى توفر فرصة الوصول للعمل بعد الحرب.
- أما بالنسبة لمدى توفر وسائل مساعدة للوصول إلى مكان العمل مثل المواصلات المناسبة، أو العربات المتحركة، فقد أشارت عينة الدراسة إلى ان الغالبية العظمى (77.3%) إلى انه لا تتوفر لهم وسائل مساعدة إلى مكان العمل ما بعد الحرب، في حين تتوفر تلك الوسائل فقط لـ (16.7%) منهم.
- اشارت ما نسبته (80.3%) من عينة الدراسة، إلى عدم توفر فرص من مؤسسات/ افراد لتسهيل الوصول إلى مكان العمل للأشخاص من ذوي الإعاقة فيما بعد الحرب، في حين تتوفر تلك الفرص فقط لـ (10.6%).

وفي هذا السياق يشير السيد حسام الشيخ يوسف منسق مشاريع في الجمعية الوطنية للتأهيل في قطاع غزة إلى أن للحرب تأثيرات كبيرة على واقع الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص من ذوي الإعاقة، حيث تلاشت كل قطاعات الإنتاج والعمل والخدمات الاقتصادية نتيجة تدمير الاحتلال للمصانع والشركات والمؤسسات، إضافة إلى شح فرص العمل للأشخاص ذوى الإعاقة نتيجة التركيز اكثر على مشاريع الاستجابة الإنسانية، حيث ان تركيز جهات التمويل انصب على مشاريع تلبي الاحتياجات الأساسية، إضافة إلى ضعف الاجسام الممثلة للأشخاص ذوى الإعاقة في الدفاع عن حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة في الحق بالعمل، إضافة إلى ضعف إمكانيات الوصول إلى أماكن العمل المتاحة بسبب الحرب[83].

أما السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة، فقد اشارت إلى ان كثير من الأشخاص ذوي الإعاقة فقدوا القدرة للوصول إلى أماكن العمل بسبب البيئة غير الموائمة لاستخدامهم وصعوبة تنقلهم وحركتهم، وتقسيم القطاع لشمال غزة وجنوبها مما أثر على الحقوق العمالية والاقتصادية لذوي الإعاقة[84].

أما السيد وائل أبو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة، فيشير إلى انه قبل الحرب كانت هناك بيئة امنة للوصول إلى أماكن العمل مع بعد الصعوبات، ولكن بعد الحرب أصبحت الأمور أكثر صعوبة، ولا توجد بيئة آمنة للعمل او العيش في ظل الحرب[85].

83 مقابلة حصرية مع السيد حسام الشيخ يوسف منسق مشاريع في الجمعية الوطنية للتأهيل في قطاع غزة.

84 مقابلة حصرية مع السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة.

85 مقابلة حصرية مع السيد وائل أبو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة.

المجال الثاني: فرص العمل في قطاع غزة

جدول رقم (8) - فرص العمل في قطاع غزة

الرقم	الفقرة	نعم	لا	لا ينطبق	المجموع
6	قبل الحرب، هل كانت تتوفر لك فرصة عمل؟	%71.2	%28.8	%0.0	%100.0
7	هل فقدت/ي فرص العمل بعد الحرب على غزة؟	%81.8	%18.2	%0.0	%100.0
8	هل تتوافر لديك/ي الان فرص للعمل؟	%9.1	%90.9	%0.0	%100.0
9	في حال توفر فرصة عمل، هل هي ثابتة "دائمة"؟	%15.6	%54.7	%29.7	%100.0
10	في حال توفر فرصة عمل، هل متاحة بمردود مالي كافي؟	%16.9	%58.5	%24.6	%100.0
11	في حال توفر فرصة عمل، هي مناسبة لطبيعة الإعاقة لديك؟	%33.3	%42.4	%24.2	%100.0

شكل رقم (22) - فرص العمل في قطاع غزة

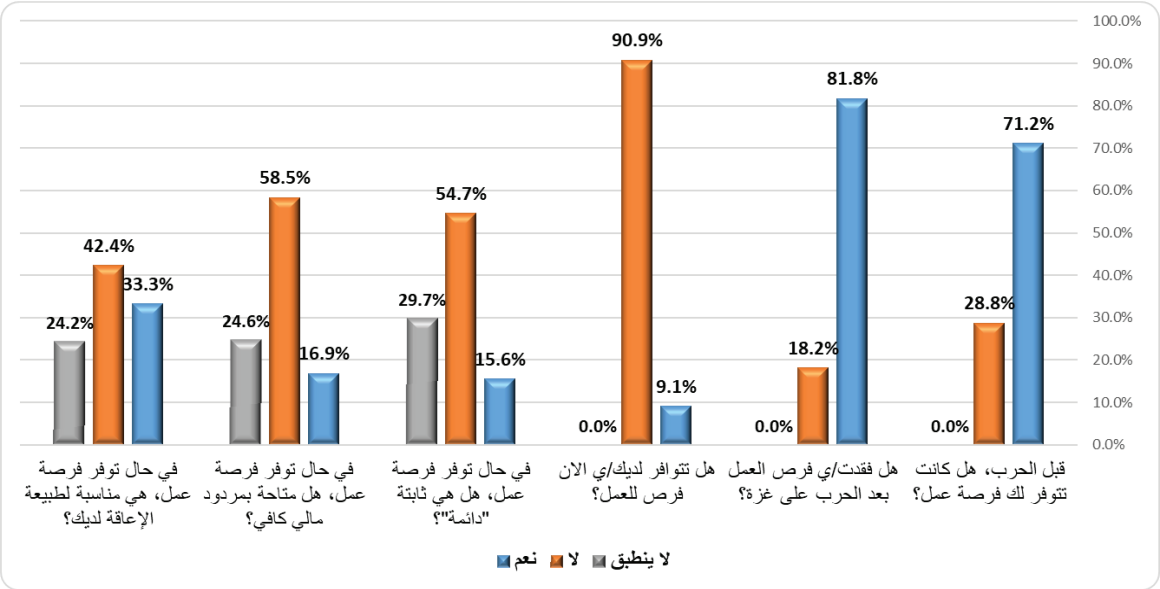

يلاحظ من الجدول رقم (8) والشكل رقم (22) ما يلي:

- الغالبية العظمى من عينة الدراسة من الأشخاص من ذوي الإعاقة من قطاع غزة كانت تتوفر لهم فرص العمل ما قبل الحرب، و (81.8%) منهم، فقدوا فرص العمل ما بعد الحرب.
- (9.1%) فقط من عينة الدراسة من الأشخاص من ذوي الإعاقة في قطاع غزة تتوفر لهم فرص العمل ما بعد الحرب، و(15.6%) فقط من عينة الدراسة تتوفر لهم فرص عمل ثابتة.
- (33.3%) فقط من عينة الدراسة من الأشخاص من ذوي الإعاقة في الضفة الغربية أشاروا إلى ان فرصة عمل المتاحة مناسبة لطبيعة الإعاقة لديهم، في حين أشار (16.9%) فقط إلى ان فرص العمل المتاحة لهم، مردودها المالي كافي.

وفي هذا السياق يشير السيد وائل ابو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة إلى ان الحرب اثرت بشكل سلبي على الأشخاص من ذوي الإعاقة، حث انهارت الأوضاع الاقتصادية بشكل كبير، مما أدى إلى تدهور الأوضاع المعيشية والنفسية للأشخاص من ذوي الإعاقة، وفقدان فرصهم في العمل[86].

وتشير السيدة كفاح أبو غوش المدير التنفيذي لجمعية نجوم الأمل لتمكين النساء ذوات الإعاقة، إلى صعوبة توفر فرص عمل للنساء من ذات الإعاقة في قطاع غزة اثر الحرب، وتراجع دور الحكومة، والدمار الكبير للاقتصاد، مشيرة إلى ان الجمعية عملت

86 مقابلة حصرية مع السيد وائل أبو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة.

على استهداف النساء من ذوات الإعاقة في مراكز النزوح بمشاريع تمكين اقتصادي وضمن منح مالية مع متابعة فنية من مستشارين وخبراء لضمان التنفيذ الامثل للمشاريع، الامر الذي حقق استدامة ونجاح لتلك المشاريع، مشددة على أهمية الاستثمار في المشاريع الغذائية والطاقة البديلة، إضافة إلى توفير مشاريع توظيف مؤقت تستهدف النساء من ذوات الاعاقة[87].
من جانبه أوضح السيد حسام الشيخ يوسف منسق مشاريع في الجمعية الوطنية للتأهيل في قطاع غزة، انه ما قبل الحرب كانت تتوفر فرص محدودة للأشخاص ذوي الإعاقة للعمل من خلال القطاعات التالية:

أولا: قطاع المؤسسات الاهلية ارتكازا على مشاريع مؤقتة مثل:
- فرص التشغيل المؤقت للأشخاص ذوي الإعاقة لفترة محدودة.
- دعم بعض المشاريع الصغيرة.

ثانيا: القطاع الحكومي: ديوان الموظفين العام بغزة أطلق مبادرة توفير فرص عمل دائمة للأشخاص ذوي الإعاقة من حملة الشهادات الجامعية. فقط وضمن شروط محددة من مقابلة وامتحانات مع منح بعض الامتيازات لهم تنفيذا للقانون رقم 4 لعام 1999

ثالثا: قطاع المجتمع المحلي:
- في الورش والمصانع والمؤسسات الخدماتية لكن بعدد محدود.
- وأشار الشيخ يوسف إلى ان فرص الوصول الآمن قبل كانت اقل من المتوسط، لكن بعد الحرب متلاشية تماما وغير آمنه بالمطلق، عدا عن شح وتراجع فرص العمل المتاحة للأشخاص من ذوي الإعاقة88.

من جانبها أوضحت السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة، إلى ان الحرب أثرت على حقوق الإنسان بشكل عام واثرت على حقوق الاشخاص بشكل خاص بما فيها الحقوق العمالية والاقتصادية لذوي الإعاقة، حيث ان الكثير من الأشخاص ذوي الإعاقة فقدوا عملهم بسبب الحرب على غزة لأسباب كثيرة منها قصف أماكن العمل، أو صعوبة الوصول لأماكن العمل بسبب البيئة الغير موائمة لاستخدامهم وصعوبة تنقلهم وحركتهم، إضافة إلى إغلاق المعابر، مما اثر سلباً على أصحاب المشاريع الصغيرة لعدم توفر بعض المواد الخام أو ارتفاع أسعارها بشكل كبير من قبل التجار، عدم توفر السيولة النقدية، ومن الأمثلة على فقدان فرص العمل، كان هناك صيادين من ذوي الإعاقة البسيطة توقفوا عن العمل بسبب الحرب والاستهدافات المتكررة من قبل الاحتلال.
كما أن قانون رقم 4 لعام 1999م والاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة نصوا على تشغيل ما نسبته 5% من الأشخاص ذوي الإعاقة سواء في المؤسسات الحكومية والخاصة ولكن للأسف الشديد قبل الحرب كانت هذه المادة غير مفعلة بالشكل المطلوب، ونسبة الموظفين من ذوي الإعاقة ضئيلة جدا، كما ان فرص التشغيل المؤقت كانت منعدمة، إضافة إلى كون أماكن العمل غير مهيأة لاستقبال عاملين من ذوي الإعاقة، لذا كثير من الأشخاص ذوي الإعاقة كانوا يعتمدون على المشاريع الصغيرة قبل الحرب، ولكن الحرب دمرت أغلب هذه المشاريع وأصبح أصحابها بدون عمل.[89]

المجال الثالث: متطلبات الأمن والسلامة في قطاع غزة

جدول رقم (9) - متطلبات الأمن والسلامة في قطاع غزة

الرقم	الفقرة	نعم	لا	لا ينطبق	المجموع
12	قبل الحرب، هل كانت تتوفر متطلبات الأمن والسلامة في فرص العمل المتاحة لك؟	%83.3	%12.1	%4.5	%100.0
13	بعد الحرب، في حال توفرت فرص عمل، هل تتوفر متطلبات الأمن والسلامة فيها؟	%24.2	%65.2	%10.6	%100.0
14	في حال توفر فرصة عمل، هل تراعي بيئة العمل طبيعة الإعاقة لديك/ي؟	%36.4	%42.4	%21.2	%100.0
15	في حال توفر فرصة عمل، هل تتوفر تدابير خاصة في العمل للحماية من العمليات العسكرية الإسرائيلية؟	%12.3	%64.6	%23.1	%100.0
16	في حال توفرت فرصة عمل، هل الطريق من وإلى العمل آمنة؟	%13.8	%64.6	%21.5	%100.0

87 مقابلة حصرية مع السيدة كفاح أبو غوش المدير التنفيذي لجمعية نجوم الأمل لتمكين النساء ذوات الإعاقة.
88 مقابلة حصرية مع السيد حسام الشيخ يوسف منسق مشاريع في الجمعية الوطنية للتأهيل في قطاع غزة
89 مقابلة حصرية مع السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة.

شكل رقم (23) - متطلبات الأمن والسلامة في قطاع غزة

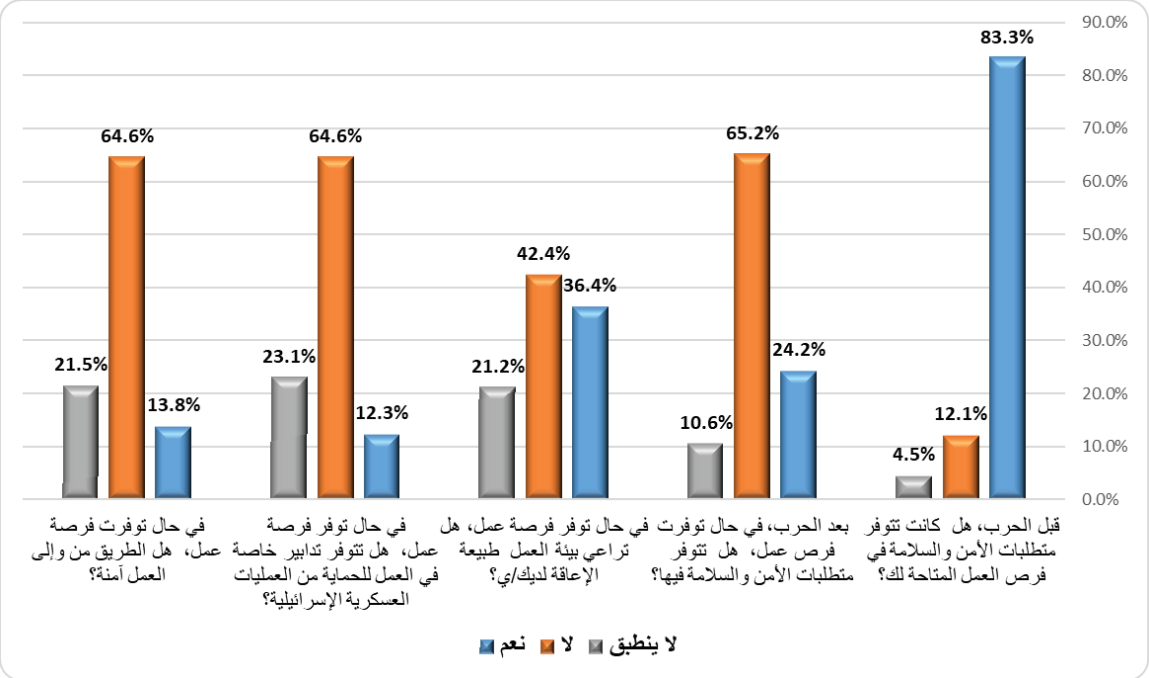

يلاحظ من الجدول رقم (9) والشكل رقم (23) ما يلي:

- اغلبية جيدة من عينة الدراسة (83.3%) من الأشخاص العاملين والعاملات من ذوي الإعاقة، اشارت إلى توفر متطلبات الأمن والسلامة في فرص العمل المتاحة لهم ما قبل الحرب، ولكن تلك النسبة انخفضت إلى (24.2%) ما بعد الحرب.
- اشارت نسبة (36.4%) من عينة الدراسة إلى انه في حال توفر فرصة عمل، فان بيئة العمل طبيعة الإعاقة لديهم.
- اشارت نسبة (12.3%) فقط من عينة الدراسة إلى انه في حال توفر فرصة عمل، فانه توجد تدابير خاصة في العمل للحماية من العمليات العسكرية الإسرائيلية، في حين اشارت نسبة (64.6%) على عدم وجود تدابير خاصة في العمل للحماية من العمليات العسكرية الاسرائيلية.
- اشارت نسبة (13.8%) فقط من عينة الدراسة إلى انه في حال توفر فرصة عمل، فان الطريق من وإلى العمل آمنة، في حين اشارت نسبة (64.6%) إلى ان الطريق من وإلى العمل غير آمنة.

وفي هذا السياق تشير السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة. ان متطلبات السلامة والامان ممكن تكون متوفرة في بعض أماكن العمل، ولكن ليس في كل أماكن العمل وان توفرت ليس بالقدر المطلوب والكافي[90].

أما السيد حسام الشيخ يوسف منسق مشاريع في الجمعية الوطنية للتأهيل في قطاع غزة، فيشير إلى انه قبل الحرب كان هناك بعضاً من متطلبات السلامة المهنية والأمان في العمل للأشخاص ذوي الإعاقة، لكن بعد الحرب الأمور تدهورت بشكل كبير، مما يمس السلامة المهنية للعمال والعاملات من الأشخاص من ذوي الإعاقة[91].

أما السيد وائل ابو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة فيؤكد على ان متطلبات الأمن والسلامة كانت متوفرة إلى حد ما قبل الحرب، ولكن في ظل الحرب لا يوجد أي فرص سلامة او امن للأشخاص من ذوي الإعاقة في العمل، ان وجدت تلك الفرص[92].

90 مقابلة حصرية مع السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة.

91 مقابلة حصرية مع السيد حسام الشيخ يوسف منسق مشاريع في الجمعية الوطنية للتأهيل في قطاع غزة.

92 مقابلة حصرية مع السيد وائل أبو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة.

جدول رقم (10) - الحقوق المالية والاقتصادية في قطاع غزة

الرقم	الفقرة	نعم	لا	لا ينطبق	المجموع
17	هل حصلت/ي على راتب تقاعدي بعد فقدان فرصة العمل إثر الحرب؟	%1.5	%89.4	%9.1	%100.0
18	هل حصلت/ي على مكافأة نهاية الخدمة بعد فقدان فرصة العمل إثر الحرب؟	%1.5	%87.7	%10.8	%100.0
19	هل يتوفر لك/ي مورد دخل من الدولة، مثل برنامج المساعدات النقدية أو مساعدات ثابتة؟	%4.5	%95.5	%0.0	%100.0
20	هل يتوفر لك/ي مصدر دخل من أي جهة أخرى؟	%9.1	%90.9	%0.0	%100.0
21	هل تستطيع/ي تدبر امورك المالية بعد الحرب؟	%6.2	%93.8	%0.0	%100.0

شكل رقم (24) - الحقوق المالية والاقتصادية في قطاع غزة

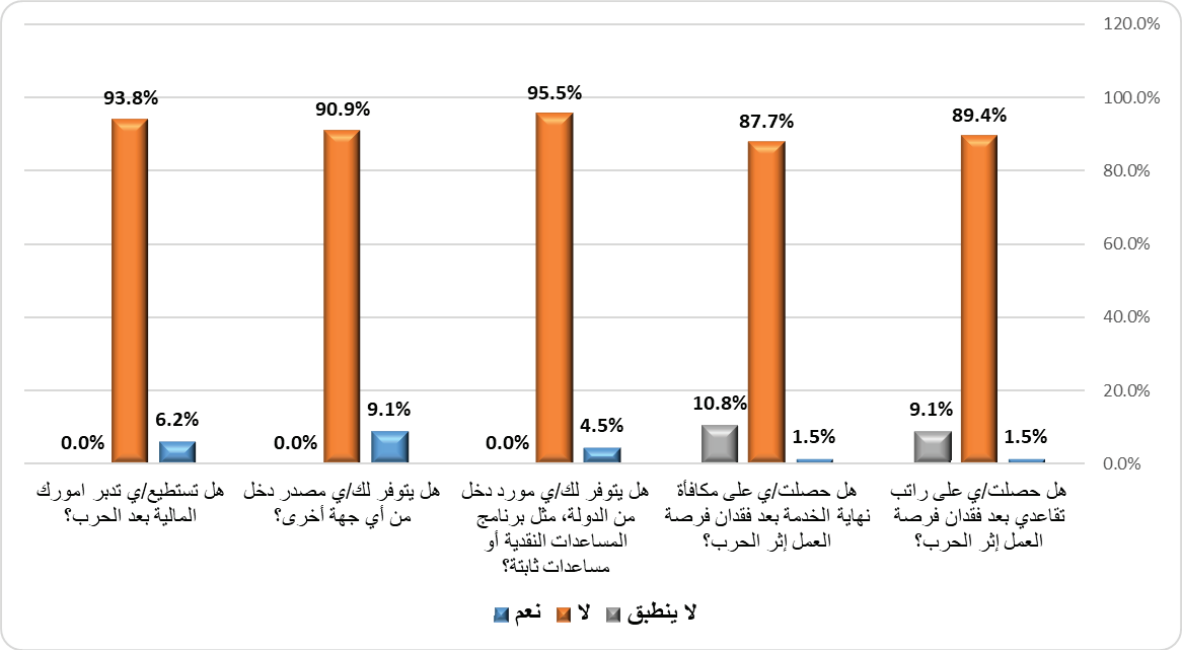

يلاحظ من الجدول رقم (10) والشكل رقم (24) ما يلي:

- نسبة ضئيلة جدا (1.5%) من عينة الدراسة من الأشخاص العاملين والعاملات من ذوي الإعاقة، اشارت إلى حصولهم على راتب تقاعدي بعد فقدان فرصة العمل إثر الحرب.
- اشارت نسبة ضئيلة جداً (1.5%) من عينة الدراسة إلى حصولهم على مكافأة نهاية الخدمة بعد فقدان فرصة العمل إثر الحرب، في حين اشارت نسبة (87.7%) إلى عدم حصولهم على مكافأة نهاية الخدمة بعد فقدان فرصة العمل إثر الحرب.
- اشارت نسبة (4.5%) فقط من عينة الدراسة إلى توفر مورد دخل من الدولة، مثل برنامج المساعدات النقدية أو مساعدات ثابتة، في حين اشارت نسبة (95.5%) على عدم وجود مورد دخل من الدولة، مثل برنامج المساعدات النقدية أو مساعدات ثابتة.
- اشارت نسبة (9.1%) من عينة الدراسة إلى انه يتوفر لهم مصدر دخل من جهات أخرى، في حين اشارت نسبة (90.9%) إلى عدم توفر مصدر دخل لهم من أي جهة أخرى.
- اشارت نسبة (6.2%) فقط من عينة الراسة إلى انهم يستطيعون تدبر امورهم المالية بعد الحرب، في حين اشارت نسبة (93.8%) إلى عدم قدرتهم على تدبر امورهم المالية بعد الحرب.

وفي هذا السياق يشير السيد حسام الشيخ يوسف منسق مشاريع في الجمعية الوطنية للتأهيل في قطاع غزة إلى انه قبل الحرب، كان هناك نوع من الالتزام بحصول ذوي الإعاقة على حقوقهم كاملة من مؤسسات التشغيل عبر عقود عمل وبراتب معروف، وتدفع له مكافأة نهاية الخدمة اسوة بباقي الموظفين، لكن بعض المشغلين كانوا لا يلتزمون بدفع هذه الاستحقاقات للتهرب من دفع الأموال وغياب الرقابة من وزارة العمل.

ولكن إثر الحرب تدهورت الأوضاع كلها في قطاع غزة، ولا يوجد التزام من المشغلين لغياب الدور الحكومي والمؤسسات النقابية، وغياب المنظومة القضائية لمتابعة الحقوق العمالية والاقتصادية[93].

أما السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة. فتشير إلى ان الالتزام بمكافأة نهاية الخدمة غير مكتمل من قبل المشغلين، كما ان المشاريع الصغيرة التي دمرت بسبب الحرب لم يتم تعويضها، خاصة لغير المسجلين رسميا، كون التسجيل يتطلب دفع رسوم[94].

بدوره أوضح السيد وائل ابو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة إلى ان الحقوق العمالية والاقتصادية مرتبطة بمكان العمل وطبيعة العقد المبرم[95].

المجال الخامس: الحقوق الاجتماعية للعمال/ العاملات من ذوي الإعاقة

جدول رقم (11) - الحقوق الاجتماعية للعمال/ العاملات من ذوي الإعاقة في قطاع غزة (تتوفر بصعوبة.)

الرقم	الفقرة	نعم	لا	لا ينطبق	المجموع
22	هل تتوفر لديك/ي خدمات التأمين الصحي المجاني؟	%49.2	%50.8	%0.0	%100.0
23	في حال وجود أبناء، هل تتوفر لديك/ي فرصة التعليم المجاني في المدارس لأبنائك؟	%22.7	%50.0	%27.3	%100.0
24	هل تتوفر لديك/ي إمكانيات الوصول للخدمات الصحية والاجتماعية في ظل الحرب؟	%12.1	%71.2	%16.7*	%100.0
25	هل تتوفر لديك/ي خدمات الدعم النفسي والاجتماعي في ظل الحرب؟	%16.9	%83.1	%0.0	%100.0
26	هل تتوفر لديك/ي أدوات مساندة للتغلب على الإعاقة؟ (عربة متحركة/ سماعات خاصة/ ...)	%14.1	%85.9	%0.0	%100.0

شكل رقم (25) - الحقوق الاجتماعية للعمال/ العاملات من ذوي الإعاقة في قطاع غزة

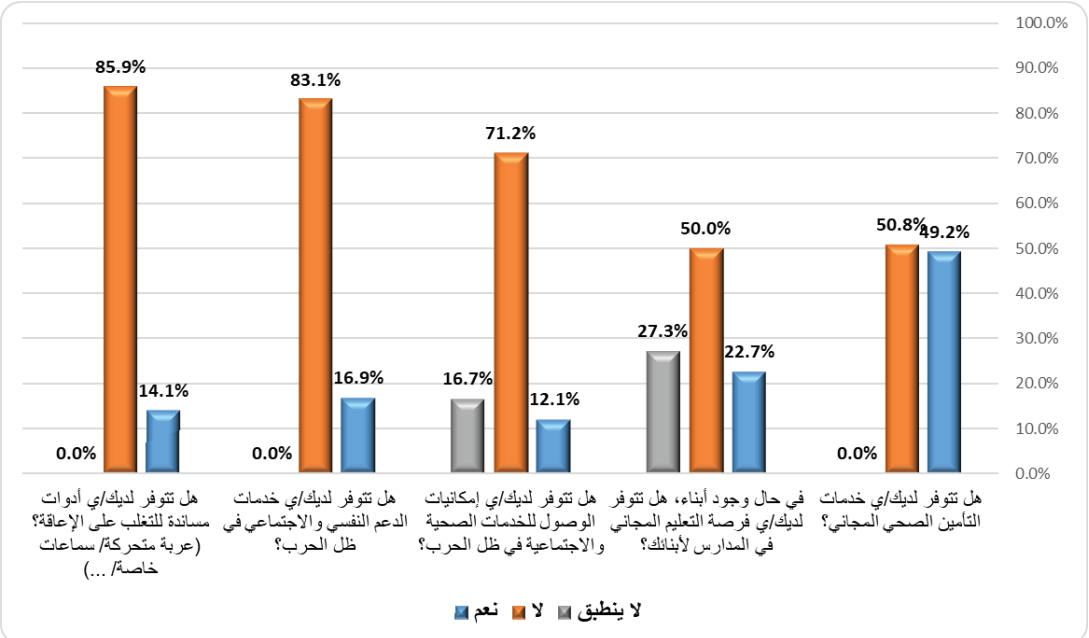

93 مقابلة حصرية مع السيد حسام الشيخ يوسف منسق مشاريع في الجمعية الوطنية للتأهيل في قطاع غزة.

94 مقابلة حصرية مع السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة.

95 مقابلة حصرية مع السيد وائل أبو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة.

يلاحظ من الجدول رقم (11) والشكل رقم (25) ما يلي:

- أقل من نصف عينة الدراسة (49.2%) من عينة الدراسة من الأشخاص العاملين والعاملات من ذوي الإعاقة في قطاع غزة، اشارت انه تتوفر لديهم خدمات التأمين الصحي المجاني، في حين ان حوالي نصف عينة الدراسة لا تتوافر لديهم خدمات التأمين الصحي المجاني.
- اشارت نسبة (22.7%) من عينة الدراسة ممن لديهم أبناء في المدارس انه تتوفر لديهم فرصة التعليم المجاني في المدارس لأبنائهم في المدارس، في حين اشارت نسبة (50%) إلى عدم حصولهم على فرصة التعليم المجاني في المدارس لأبنائهم في المدارس.
- أشارت نسبة (12.1%) من عينة الدراسة انه تتوفر لديهم إمكانيات الوصول للخدمات الصحية والاجتماعية في ظل الحرب، في حين اشارت نسبة (71.2%) إلى عدم توفر إمكانيات الوصول للخدمات الصحية والاجتماعية في ظل الحرب، اما (16.7%) فتتوفر تلك الخدمات بصعوبة.
- أشارت نسبة (16.9%) من عينة الدراسة إلى توفر خدمات الدعم النفسي والاجتماعي في ظل الحرب، في حين اشارت نسبة (83.1%) إلى عدم توفر خدمات الدعم النفسي والاجتماعي في ظل الحرب.
- أشارت نسبة (14.1%) فقط من عينة الدراسة إلى توفر أدوات مساندة للتغلب على الإعاقة (عربة متحركة/ سماعات خاصة/ ...)، في حين اشارت نسبة (85.9%) إلى عدم توفر أدوات مساندة للتغلب على الإعاقة؟ (عربة متحركة/ سماعات خاصة/ ...).

وفي هذا السياق تشير السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة، إلى ان الكثير من الأشخاص بدون الإعاقة محرومين من هذه الحقوق الاجتماعية وهذه الامتيازات، والامر أكثر حرمانا مع حالة الأشخاص من ذوي الإعاقة، فهم يفتقرون جدا لهذه الحقوق قبل الحرب وبعد الحرب والسبب يعود لعدم توعيتهم بحقوقهم العمالية فيجب العمل على تثقيف العاملين بحقوقهم وواجباتهم[96].

أما السيد وائل ابو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة، فقد أوضح بأن الحقوق الاجتماعية للعمال والعاملات من ذوي الإعاقة كانت متوفرة بشكل جيد، ولكن في ظل الحرب، انخفضت بشكل كبير وملحوظ، وبالنسبة للأدوات المساندة فيوجد بها نقص كبير، اما الخدمات النفسية والصحية فهي متوفرة إلى حد ما[97].

السيد حسام الشيخ يوسف أشار إلى أن الحقوق الاجتماعية للعمال والعاملات من ذوي الإعاقة في القطاع الحكومي ومؤسسات المجتمع المدني تتوفر بشكل متوسط او اقل من المتوسط ويرجع هذا إلى طبيعة المشروع او القوانين السارية، لكن في القطاع الإنتاجي الخاص فكان هناك شبه غياب لهذه الحقوق[98].

في قطاع غزة اليوم تعاني المنظومة الصحية بشكل عام من نقص المستلزمات الطبية الأدوية والمعدات، بسبب الاستهداف المتعمد للقطاع الصحي، وأثر وجود الاحتلال حتى قبل الحرب الأخيرة بسبب الحصار المستمر، وقبل الحرب كان هنا نقص في العديد من الأدوية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة وغير متوفرة لدى وزارة الصحة، كما منع الاحتلال خلال الحرب عدد من الأدوات والأجهزة المساندة من الدخول إلى القطاع، وتفاقم هذه الظروف من التحديات التي يواجهها الأشخاص ذوي الإعاقة خلال الحرب وما بعدها، خاصة مع ضعف قدرة وزارة الصحة على أداء دورها وإدارة التكلفة الإضافية للإعاقة مع تزايد أعدادها بسبب الحروب المستمرة..[98]

96 مقابلة حصرية مع السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة.

97 مقابلة حصرية مع السيد وائل أبو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة

98 مقابلة حصرية مع السيد حسام الشيخ يوسف منسق مشاريع في الجمعية الوطنية للتأهيل في قطاع غزة.

99 ورقة تحليلية: التكلفة الاجتماعية والاقتصادية للإعاقة الناتجة عن الحرب على قطاع غزة، من إصدارات مرصد السياسات الاجتماعية والاقتصادية، وجمعية نجوم الأمل لتمكين النساء ذوات الإعاقة، 2024.

- الفصل الرابع -

أوراق السياســـــات المقترحـــــة والتوصيـــــات

أولا: أوراق السياسات

بناء على نتائج البحث، فإنه يُوصى بإعداد أوراق السياسات التالية:

- **الورقة الأولى:** الالتزام بنسبة توظيف لا تقل عن 5% للأشخاص من ذوي الإعاقة.
- **الورقة الثانية:** الشمول الاجتماعي لقضايا الإعاقة من خلال بيئة دامجة لتعزيز حقهم في العمل.
- **الورقة الثالثة:** تفعيل المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص تجاه دعم وتمكين الأشخاص من ذوي الإعاقة في سوق العمل.
- **الورقة الرابعة:** توفير قاعدة بيانات موحدة للأشخاص من ذوي الإعاقة، يتضمن كافة التفاصيل ذات العلاقة بسوق العمل.
- **الورقة الخامسة:** تطوير التعليم والتدريب المهني والتقني للأشخاص من ذوي الإعاقة
- **الورقة السادسة:** إطلاق حزم مشاريع تمكين اقتصادي «منح صغيرة» للأشخاص من ذوي الإعاقة للتغلب على قيود التنقل والمواءمة للأماكن

ثانياً: التوصيات

- اعداد وانفاذ أوراق السياسات التي انبثقت من نتائج الدراسة.
- تحديث التشريعات الخاصة بقضايا وحقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة، ومعالجة الفجوات في التشريعات النافذة، من اجل تعزيز الحقوق العمالية والاقتصادية للأشخاص من ذوي الإعاقة، وتحديدا: قانون حقوق ذوي الإعاقة، قانون العمل، قانون الخدمة المدنية، قانون الخدمة في قطاع الأمن.
- الالتزام بنسبة توظيف لا تقل عن 5% للأشخاص من ذوي الإعاقة، في القطاعات الإنتاجية المختلفة.
- الشمول الاجتماعي لقضايا الإعاقة من خلال بيئة دامجة، من اجل اتاحة الفرصة لذوي الإعاقة للاندماج في سوق العمل.
- تفعيل المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص تجاه دعم وتمكين الأشخاص من ذوي الإعاقة في سوق العمل.
- توفير قاعدة بيانات موحدة للأشخاص من ذوي الإعاقة، يتضمن كافة التفاصيل ذات العلاقة بسوق العمل.
- تطوير التعليم والتدريب المهني والتقني للأشخاص من ذوي الإعاقة، لتوفير رافعة للتنمية وتوفير فرص عمل مناسبة لهم.
- إطلاق حزم مشاريع تمكين اقتصادي «منح صغيرة» للأشخاص من ذوي الإعاقة للتغلب على قيود التنقل والمواءمة للأماكن.
- خلق ضرورة شراكات ما بين المؤسسات التي تُتعنى بقضايا الإعاقة مع القطاع الحكومي والخاص لخلق فرص عمل وتدخلات لدعم الحقوق الاقتصادية والعمالية للأشخاص من ذوي الإعاقة.
- صدور تشريع فلسطيني يلزم كافة القطاعات الإنتاجية بتوظيف ما لا يقل عن 5% من الأشخاص من ذوي الإعاقة، وفي حال رفض القطاع الخاص، يتم فرض غرامة بقيمة الاجر المقدر للأشخاص من ذوي الإعاقة للوصول إلى نسبة 5%، ويتم تحويل هذه الغرامات إلى صندوق وطني مخصص للتمكين الاقتصادي لذوي الإعاقة.
- استهداف صندوق التشغيل لذوي الإعاقة في المشاريع والمنح.
- تفعيل نظام شكاوى عمالية خاصة بالأشخاص من ذوي الإعاقة لضمان متابعة شكاواهم الخاصة بالحقوق العمالية.
- التزام الهيئات المحلية بتنفيذ رزمة مشاريع تنموية مخصصة للأشخاص من ذوي الإعاقة.
- ضرورة اعتماد ملف الحقوق الاقتصادية والعمالية لذوي الإعاقة كملف سياساتي في الخطط الوطنية ومع المانحين.
- توفير الترتيبات التيسيرية الممكنة في المؤسسات المختلفة، من اجل تسهيل مشاركة الاشخاص من ذوي الإعاقة في العمل اللائق.

- تحفيز المؤسسات الإنتاجية لتشغيل الأشخاص من ذوي الإعاقة عبر رزمة محفزات، مثل تخفيضات ضريبة وغيرها.
- ضرورة اعتماد منهجية وطنية لشمول قضايا الإعاقة وليس التخصيص، ومن خلال خطة استراتيجية عبر قطاعية.
- توفير برامج اقراض ميسرة بدون فوائد او عمولات للتمويل منح صغيرة للأشخاص من ذوي الإعاقة.
- الالتزام بتوفير خدمات التأمين الصحي المجاني للأشخاص من ذوي الإعاقة، بمعزل عن نسبة الإعاقة.
- تفعيل الاعفاء الجمركي للسيارات للأشخاص من ذوي الإعاقة لكافة انوع الاعاقات.
- التزام وزارة التنمية الاجتماعية بدفع مستحقات الأشخاص من ذوي الإعاقة ضمن برنامج المساعدات النقدية بشكل منتظم، بعيدا عن إشكاليات الازمة المالية للسلطة الفلسطينية، تبعا لهشاشة الحالة الاقتصادية لأسر الأشخاص من ذوي الإعاقة.
- إطلاق حملة لتوعية الأشخاص من ذوي العلاقة بحقوقهم الاقتصادية، خاصة في ظل استغلال بعض ارباب العمل لهم.
- ضرورة إطلاق حوار وطني لنقاش قانون الضمان الاجتماعي من اجل اقراره، كونه مظلة تشريعية، وجسم مؤسساتي يحفظ الحقوق الاقتصادية والعمالية لكافة الفئات، ومن ضمنهم الأشخاص من ذوي الإعاقة.
- ضرورة توفير خطط اخلاء في أماكن العمل مستجيبة لقضايا الإعاقة، خاصة في ظل الظروف السياسية والأمنية غير المستقرة.

- المصادر والمراجع -

حســـــب وردهـــــا فـــي الدراســـــة

- اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الاشخاص من ذوي الإعاقة.
- قـرار مجلـس الـوزراء رقـم (40) لسـنة 2004، باللائحـة التنفيذيـة للقانـون رقـم (4) لسـنة 1999 م بشـأن حقـوق المعوقـين.
- قانون رقم (4) لسنة 1999م، بشأن حقوق المعوقين.
- دليل أصحاب الأعمال لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، من إصدارات منظمة العمل الدولية، 2018.
- المناعمـة، أشرف (2022) « لحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة في القانـون الأسـاسي الفلسـطيني المعـدل 2005 « دراسـة مقارنـة»، المجلـة الإفريقيـة للدراسـات المتقدمـة في العلـوم الإنسـانية والاجتماعيـة.
- قانون العمل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2000.
- قانون رقم (4) لسنة 1999م، بشأن حقوق المعوقين.
- دليل شمول الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، مركز دراسات التنمية/ جامعة بيرزيت 2014.
- تقرير الأمم المتحدة حول الحرب في غزة https://news.un.org/ar/interview/2024/04/1129706
- منظمـة العمـل الدوليـة، تقريـر بعنـوان: الحـرب ترفـع نسـبة البطالـة إلى مـا يقـارب 80 بالمائـة وتقلـص الناتـج المحـلي الإجـمالي بنسـبة 83.5 بالمائـة في قطـاع غـزة، https://www.ilo.org/ar/resource/news/alhrb-trf-nsbt-albtalt-aly-ma-yqarb-80-balmayt-wtqls-alnatj-almhly-alajmaly
- القانون الاساسي الفلسطيني المعدل 2003.
- قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين.
- قرار مجلس الوزراء رقم (146) لسنة 2004م بشأن تشغيل المعوقين في الوزارات والمؤسسات الحكومية.
- نظام التأمين الصحي الحكومي للأشخاص ذوي الإعاقة رقم (2) لسنة 2021م.
- الموقـع الالكـتروني الخاصـة بأهـداف التنميـة المسـتدامة 2030 www.un.org/sustainabledevelopment/ar/development-agenda
- الخطة الوطنية للتنمية 2021 – 2023، السياسات العامة.
- الاستراتيجية القطاعية للتنمية الاجتماعية 2021-2023.
- البرنامج الوطني للتنمية والتطوير 2025-2026.
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 111 لعام 1958 بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة.
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 159 لعام 1983 بشأن التأهيل المهني والعمالة (للمعوقين).
- وصية منظمة العمل الدولية رقم 168 لعام 1983 بشأن إعادة التأهيل المهني وتشغيل المعوقين.
- منظمة العمل الدولية، دليل أصحاب الأعمال لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 2018.
- تقرير الأمم المتحدة حول الحرب في غزة https://news.un.org/ar/interview/2024/04/1129706
- منظمـة العمـل الدوليـة، تقريـر بعنـوان: الحـرب ترفـع نسـبة البطالـة إلى مـا يقـارب 80 بالمائـة وتقلـص الناتـج المحـلي الإجـمالي بنسـبة 83.5 بالمائـة في قطـاع غـزة، https://www.ilo.org/ar/resource/news/alhrb-trf-nsbt-albtalt-aly-ma-yqarb-80-balmayt-wtqls-alnatj-almhly-alajmaly
- الجهـاز المركـزي للإحصـاء الفلسـطيني، الواقـع العـمالي في فلسـطين لعـام 2024 بمناسـبة اليـوم العالمـي للعـمال (الأول مـن أيـار)، 2025/5/1.
- الجهـاز المركـزي للإحصـاء الفلسـطيني، وسـلطة النقـد الفلسـطينية، الحصـاد الاقتصـادي الفلسـطيني للعـام 2024، والتنبـؤات الاقتصاديـة للعـام 2025.
- سـلطة النقـد الفلسـطينية، نتائـج مـؤشر سـلطة النقـد الفلسـطينية لـدورة الأعـمال، نيسـان 2024، تاريـخ الإصـدار 2025/5/1.

- قرار بقانون رقم (8) لسنة 2025، بشأن الموازنة العامة للسنة المالية 2025.
- وكالة الانباء الرسمية «وفا» (الاحتلال يخنق الضفة بـ898 حاجزا عسكريا)، تاريخ النشر 2025/1/22، https://www.wafa.ps/Pages/Details/112372
- ورقة تحليلية: التكلفة الاجتماعية والاقتصادية للإعاقة الناتجة عن الحرب على قطاع غزة، من إصدارات مرصد السياسات الاجتماعية والاقتصادية، وجمعية نجوم الأمل لتمكين النساء ذوات الإعاقة 2024.
- التقرير الاحصائي السنوي 2021-2023، يوان الموظفين العام.
- متطلبات تصميم الأبنية وفق الاحتياجات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، نقابة المهندسين الفلسطينيين، 2014.
- عفانة، مؤيد (2024) « اَلْمَسْؤُولِيَّة اَلاِجْتِمَاعِيَّةِ لِلْقِطَاعِ اَلْخَاصِّ . . . وَضَرُورَةٌ مَّأَسَسَتِهَا»، مجلة الحوار المتمدن، العدد (7969) الصادر بتاريخ: 2024/5/6

المقابلات الحصرية الخاصة بالدراسة:

1. مقابلة حصرية مع السيد رامي مهداوي الوكيل المساعد في وزارة العمل.
2. مقابلة حصرية مع السيد عجاج عجاج مدير عام الادارة العامة للأشخاص من ذوي الإعاقة في وزارة التنمية الاجتماعية.
3. مقابلة حصرية مع السيد مجدي مرعي الأمين العام للاتحاد الفلسطيني للأشخاص من ذوي الإعاقة.
4. مقابلة حصرية مع السيدة عبير حمد مسؤولة برامج التأهيل في مركز جبل النجمة.
5. مقابلة حصرية مع السيدة كفاح أبو غوش المدير التنفيذي لجمعية نجوم الأمل لتمكين النساء ذوات الإعاقة.
6. مقابلة حصرية مع السيد جورج منصور مدير البرامج في مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية.
7. مقابلة حصرية مع السيد وليد نزال منسق الاتحاد الفلسطيني للصم.
8. مقابلة حصرية مع السيد أسامة فواضلة مدير برامج التدريب المهني في مركز جبل النجمة.
9. مقابلة حصرية مع الناشطة في قضايا الإعاقة السيدة هديل شحادة.
10. مقابلة حصرية مع السيد بيان طبيب عضو الأمانة العامة للاتحاد العام للمعاقين الفلسطينيين.
11. مقابلة حصرية مع السيد مهند الشافعي منسق وحدة المواءمة لذوي الإعاقة في بلدية رام الله.
12. مقابلة حصرية مع السيد حسام الشيخ يوسف منسق مشاريع في الجمعية الوطنية للتأهيل في قطاع غزة.
13. مقابلة حصرية مع السيدة سوسن الخليلي أمين سر الاتحاد الفلسطيني العام للأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة.
14. مقابلة حصرية مع السيد وائل أبو رزق المدير التنفيذي للمركز الوطني للتأهيل المجتمعي في قطاع غزة.

مركز الديمقراطية وحقوق العاملين (فلسطين)

The Democracy and Workers' Rights Center in Palestine (DWRC)

مكاتبنا

مكتب الادارة العامة

رام الله، شارع الارسال، حي المصايف

P.O.Box: 876, T: 00 970 (0)2 2952608, F: 00 970 (0)2 2952985

الرقم المجاني : 1800224422

البريد الالكتروني:

info@dwrc.org, gaza@dwrc.org

http://www.dwrc.org

The Democracy and Workers Rights Center in Palestine

@DWRCPalestine @DWRC-93 @dwrcpalestine93

مكتب فرع غزة

مدينة غزة، منطقة الرمال، شارع الشهداء، مقابل مترو،
عمارة حسنية الطابق الاول الغربي

P.O.Box: 5251, T: 00 970 (0)8 2849014, F: 00 970 (0)8 2849010

تم انتاج هذه الدراسة ضمن مشروع "أماكن عمل داعمة وشاملة للجميع" الذي ينفذه مركز الديمقراطية وحقوق العاملين بالتعاون مع الائتلاف الوطني "من حقي" والمنظمات والناشطين المدافعين عن حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة وبدعم من برنامج المساعدة الإنمائية لحكومة أيرلندا.

إن الأفكار والآراء والتعليقات الواردة فيها هي مسؤولية مركز الديمقراطية وحقوق العمال في فلسطين بالكامل، ولا تمثل أو تعكس بالضرورة سياسة وزارة الخارجية الايرلاندية.

Funded by بدعم من

Government of Ireland International Development Programme